

تقييم مستوى ممارسة "الحرية الأكاديمية" في جامعة إب "دراسة على عينة من أعضاء هيئة التدريس"

طارق أحمد المنصوب

قسم الإدارة العامة - كلية العلوم الإدارية - جامعة إب - اليمن

ملخص:

هدفت الدراسة إلى تعريف مفهوم الحرية الأكاديمية، وتحديد مجالاتها المختلفة، وكذلك بيان حدودها ومداهها، والكشف عن مستوى ممارستها في الواقع اعتماداً على إجابات أعضاء هيئة التدريس بالجامعة. وبيان ما إذا كانت هناك فروق إحصائية في مستوى ممارسة هذه الحريات تبعاً لمتغيرات الدراسة: "الدرجة العلمية، الجنس، الجنسية، القسم العلمي، ونوع التخصص العلمي، وسنوات الخبرة، والمركز الإداري". وقد تكونت عينة الدراسة من (63) عضو هيئة تدريس من مختلف كليات جامعة إب (اليمن)، من اليمنيين ومن الوافدين العرب من الجنسين. وكان من أهم النتائج عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في مستوى ممارسة الحرية الأكاديمية بين أعضاء هيئة التدريس اليمنيين والوافدين في جميع مجالاتها، باستثناء مجال حرية التواصل مع المجتمع المحلي، حيث اتضح وجود فروق في مستوى ممارسة الحرية في هذا المجال لصالح اليمنيين، وكذا لصالح الأقسام العلمية.

المصطلحات الأساسية: الحقوق، الحريات العامة، الحرية الأكاديمية، التعليم العالي.

المقدمة:

وفي أحيان أخرى، قد يختار الإنسان- في إطار الشعور بالمسؤولية-عدم ممارسة حريته لكن دون التنازل عنها أو عن بعضها لطرفٍ آخر، وفي هذه الحالة هو من يختار أن يمارس أو لا يمارس تلك الحريات⁽¹⁾.

وجدير بالإشارة أن الأستاذ الجامعي بصفته هذه أو بوصفه إنساناً، يبقى محولاً - أكثر من غيره - امتلاك الحق في ممارسة جميع الحريات السابقة... وهو يتميز عن غيره بالحرية المهنية عند ممارسته مهنة التعليم الجامعي، وهذه الحرية تمنحه الحق في تقديم الاستشارات الفنية الداخلة في إطار تخصصه، وفي إعداد وتنظيم وتدريس محتويات تعليمية وتقويمها، ونظراً لكونه شخصاً بالغاً فهو، كذلك، يتمتع بالحريات السياسية بعد أن يكون قد اكتسب حريته المدنية والاجتماعية وحريته الشخصية، وهو يتفرد في مجال الحرية الأكاديمية بإنتاج الفكر أو المعرفة (بحثاً وتدریساً أو نشرًا أو نقداً أو تفسيراً) (قمبر، 2001م: 136).

يملك كل إنسان عدداً من الحريات قد يمارسها كلها أو جلها أو لا يمارسها، وتُحدّد مراتب تلك الحريات ومداهها وفقاً لمرحل ظهورها وممارستها من طرف الإنسان، كما أنها تُحدّد وفقاً للبيئة التي يعمل فيها الإنسان والظروف التي يمارس فيها تلك الحريات. بمعنى أن للحريات - سواء أكانت عامة أم خاصة - مراتب ومستويات تتدرج من الحرية الشخصية والمدنية، ثم السياسية، ثم الاجتماعية والاقتصادية، ثم المهنية، ثم الأكاديمية أو ما يسمى بالحرية الأكاديمية، وفي إطار كل واحدة منها تتدرج أنواع متعددة من الحريات.

وفي بعض الأحيان قد لا يجوز كل واحد تلك الحريات في كافة صورها، أو قد يتعذر عليه ممارسة بعضها لأسباب كثيرة، منها ما هو موضوعي، ومنها ما هو ذاتي؛ فأحياناً تُحدّد طبيعة عمل الإنسان نوع الحرية التي يحتاج إليها، ومداهها، وربما تفرض عليه قيوداً تحول دون ممارسته لها.

حاول اتخاذ نوع من التوازن بين إطلاق الحرية الأكاديمية والمحددات التي يفترض أن تراعيها، والخطوط الحمراء التي لا يجوز تجاوزها (التل، وآخرون، 1997م: 491)، وهذا الخلاف على المستوى الفكري أو النظري يطرح أكثر من إشكالية في واقع ممارسة الحرية الأكاديمية؛ حيث يترك الباب مفتوحاً أمام تعدد التقديرات والمعايير والضوابط التي يمكن وضعها لممارسة أو تقييد الحرية الأكاديمية في الجامعة.

من ناحية أخرى، تجسدت المشكلة واقعياً في تفاوت تقييم أعضاء هيئة التدريس لمستوى الحرية الأكاديمية داخل الجامعة، وشعور بعضهم أنها إما مقيدة بقيود تقلص نطاقها، أو منعدمة كلياً في بعض مجالاتها⁽²⁾. وهذا من شأنه - في حال ثبوته من خلال هذه الدراسة - إعاقة حرية العمل الأكاديمي، وتقليص مجالات التفكير الإبداعي الذي يمثل حجر الأساس في تطوير المناهج العلمية، ونقل المعرفة التي تروم التطوير والتجديد والتغيير، وإثارة التفكير الإبداعي لعضو هيئة التدريس ونقلها إلى الطالب. وفي هذا الشأن يقول (أومارا): « لن يكون بوسعنا التدريس بحرية دونها. ولن يكون بمقدوري أن أصبح خبيراً في مجال ما إن لم يتوفر لي هامش من الحرية. وبدون الحرية الأكاديمية، لن يكون بمقدوري تدريس مساق حول حرية التعبير، وبدونها سيكون المساق مملاً. تخيل تلك المواضيع التي سأضطر لتجنبها...، إن غياب الحرية الأكاديمية سيجبرنا جميعاً على التفكير بطريقة واحدة»، (فرحات، 2005م).

ما الحرية الأكاديمية؟ ما مداها، وما حدودها؟ وهل تتأثر بالبيئة السياسية التي يعيش فيها الأكاديمي؟ ثم ما هو تقييم أعضاء هيئة التدريس لمستوى ممارستها في جامعة إب؟ وهل يختلف مستوى ممارسة الحرية الأكاديمية في مجالاتها المختلفة؟ وهل توجد فروق دالة إحصائية في مستوى ممارسة الحرية الأكاديمية في مجالاتها الخمسة تعزى لمتغيرات:

وتمثل الحرية الأكاديمية المعيار الذي يميز المؤسسة الجامعية، عما يسبقها من مؤسسات تعليمية، وتعد المحفز الذي يقف وراء التقدم العلمي الهائل للجامعات الغربية العريقة والرصينة. وهي كذلك مولود شرعي من مواليد الديمقراطية العلمية، ولن تترعرع إلا في ظل توفر وسيادة الديمقراطية السياسية (الشيخلي، 2001م: 41 و Dounon, 2006: 20). وربما يكون الأستاذ الجامعي الأسوأ حظاً إن تعذر عليه - لأسباب موضوعية - ممارسة تلك الحرية في مجالاتها المختلفة، مع أنه يمتلك الحق في ممارستها.

مشكلة الدراسة وتساولاتها:

يرتبط وجود وممارسة الحرية الأكاديمية بمجالاتها المختلفة - ولو نسبياً - بمدى توفر وممارسة الحرية في المجتمع. وفي هذا الصدد يؤكد عبدالملك التميمي (مذكور في: وطفة، وسعد الشريع، 2001م: 341): «إذا لم تكن هناك حرية بمعناها الصحيح في المجتمع فلن تكون هناك حرية في الجامعة»، ولم يمنعه ذلك من الإشارة إلى أن: «المجتمع الجامعي بإمكانه توفير ضمانات الحد الأدنى من القيم والسلوك الذي يستطيع فيه المجتمع الجامعي أن يفرض رأيه حتى لو لم تتوفر الحرية الكاملة في المجتمع».

وعلى الرغم من اتفاق الباحثين على أن الحرية الأكاديمية باتت بتلك الأهمية التي لا ينكرها أحد، فإن المشكلة تكمن من ناحية أولى، في أن الحرية الأكاديمية تبقى - أحياناً - غير واضحة المعنى حتى في أذهان كثير من ممارسيها، كما إنها موضع خلاف وجدل نظري بين الباحثين والمهتمين خاصة فيما يتعلق بمدى هذه الحرية، ومساحتها أو هامش ممارستها ضمن إطار الجامعة. وقد ذهب المفكرون والباحثون المهتمون بالجامعة في هذا الصدد مذاهب شتى: فهناك من يرى أنها مطلقة ولا تحدها حدود أو قيود؛ وهناك من يعتقد بضرورة وضع حدود عليها؛ وهناك من

أهداف الدراسة:

- تسعى الدراسة الحالية إلى تحقيق جملة من الأهداف، منها:
- أ- تحديد مفهوم الحرية الأكاديمية وتوضيح أهميتها لعضو هيئة التدريس، وتوضيح مجالاتها المختلفة.
- ب- بيان حدود الحرية الأكاديمية ومداهها، والعوامل التي تؤثر فيها.
- ج- محاولة معرفة مدى توفر هذه الحريات في الواقع، اعتماداً على استجابات أعضاء هيئة التدريس بالجامعة على فقرات أداة الدراسة.
- د- بيان الفروق في مستوى ممارسة هذه الحريات على ضوء متغيرات الدراسة.
- هـ- اقتراح التوصيات والآليات المناسبة على ضوء نتائج الدراسة.

فرضيات الدراسة:

- سيسعى الباحث للإجابة عن تساؤلات الدراسة، من خلال وضع الفروض الآتية:
1. توجد فروق في مستوى ممارسة الحرية الأكاديمية في مجالاتها المختلفة.
 2. توجد فروق ذات دلالة إحصائية في درجة ممارسة الحرية الأكاديمية في مجالاتها الخمسة، تعزى لمتغيرات: الجنس، والجنسية، والقسم العلمي.
 3. توجد فروق ذات دلالة إحصائية في درجة ممارسة الحرية الأكاديمية في مختلف مجالاتها الخمسة، تعزى لمتغيرات: الدرجة العلمية، وسنوات الخبرة، والمركز الإداري.

تقسيم الدراسة:

- سوف تقسم الدراسة على ثلاثة مباحث:
1. خصص المبحث الأول لوضع إطار نظري واستعراض الدراسات السابقة.

الجنس، والجنسية، ونوع التخصص العلمي، والخبرة، والدرجة العلمية، والمركز الإداري. أم لا؟

أهمية الدراسة:

أضحت الجامعات في عصرنا الحاضر تشكل مستقبلنا ومستقبل مجتمعاتنا؛ حيث تعول عليها المجتمعات في دفع عجلة التنمية، عبر تواصل البحث العلمي من أجل ابتكار الحلول العملية وتقديم الاستشارات والمقترحات الكفيلة بتذليل عقبات التنمية في كافة جوانبها وأبعادها. ولن يتأتى للجامعة أن تقوم بهذا الدور المحوري دون توفر المناخ العلمي والأكاديمي المناسب الذي يشجع إجراء البحوث، وعقد اللقاءات الفكرية والمؤتمرات العلمية بين أعضاء هيئة التدريس ذوي الاختصاص الواحد. ومن الأمور التي قد تساهم في خلق ذلك المناخ في الجامعة وضوح مصطلح الحرية الأكاديمية في أنظمتها وقوانينها، وعدم تقييد الحرية في مجالاتها المختلفة، وهو الأمر الذي يبدو بحسب رأي عبد القادر الشخيلي (2001: 23) غير متوفر في كثير من جامعاتنا العربية، بسبب غموض مصطلح الحرية الأكاديمية في أنظمتها وقوانينها، والقيود التي تفرض على كثير من مجالاتها وتؤدي إلى تغييبها.

وعليه تستمد هذه الدراسة أهميتها، من الاعتبارات الآتية:

1. قلة الاهتمام بموضوع الحرية الأكاديمية بشكل عام في الدراسات اليمينية، وبحرية أعضاء هيئة التدريس بشكل خاص؛ حيث تعد هذه الدراسة أول دراسة في موضوعها في جامعة إب، وثاني دراسة على مستوى الجامعات اليمينية، في حدود ما توفر للباحث من معلومات⁽³⁾.
2. أهمية الأدوار والوظائف التي يقوم بها عضو هيئة التدريس، وحاجته إلى الحرية الأكاديمية لممارسة ذلك الدور بفعالية وكفاءة، لما لها من تأثير على أدائه المهني.

جامعية" وورد شكلها أيضاً (academic) وأدرجت تحتها المعاني الآتية: (1) أ- جامعي، ب- نظري أو غير عملي. (2) أكاديمي: مبني على الدراسة الرسمية في معهد أو جامعة. (3) مصطلحي، أو تقليدي: متفق مع قواعد أو تقاليد مذهب أدبي أو فني. (4) تجريدي. (5) الأكاديمي: أ- عضو كلية أو جامعة، ب- شخص أكاديمي الثقافة أو النظرة إلى الأشياء. وإذا كانت كلمة "أكاديمي" أحالت إلى هذه المعاني، فإن معنى عبارة "حريات أكاديمية" يغدو "الحريات الجامعية".

- ويعرف أحد خبراء اليونسكو (مذكور في: الشبخلي، 2001: 43)، الحرية الأكاديمية، بأنها: "صورة قصوى للحرية العلمية، لأن مدى ضمان الحرية الأكاديمية هو الذي يحدد إلى درجة كبيرة نطاق العمل الحر المتاح بالفعل للعلماء في ممارسة مهنتهم".

- ويشير محمود قمبر (2001م: 139)، إلى أن موسوعة البحث التربوي الأمريكية تبنت تعريفاً واسعاً ومحدداً للحرية الأكاديمية وضعه ماكلوب (Machlup) في عام 1955م، ويعني: "التحرر من كل سلطة خارجية حكومية أو أهلية أو كنسية، ومن كل سلطة داخلية جامعية للإداريين أو الأساتذة أو الطلبة، تولد المخاوف أو القلق في نفوس وعقول الأكاديميين (الأساتذة والباحثين) بما يعيق عملهم في أن يدرسوا بحرية ويبحثوا بمنهجية في ما يهتمون به، ويتناقشوا بموضوعية، وينشروا بكل وسيلة، وفي أي مكان آراءهم التي أدت إليها أبحاثهم".

- وتشير سالي فرحات (2005م) إلى معالم الحرية الأكاديمية، بالقول: "التعريف الحقيقي للحرية الأكاديمية يتضمن ثلاثة معالم: حرية الجامعة في إدارة شؤونها الأكاديمية بصورة مستقلة، وتحديد مناهج التعليم الملائمة، وتعيين من يتمتعون بالكفاءة دون قلق أو خوف من تدخل

2. فيما تناول المبحث الثاني توضيح منهجية الدراسة وتحليل نتائجها ومناقشتها.

3. وخصص المبحث الثالث للتوصيات والمقترحات.

المبحث الأول: الإطار النظري والدراسات السابقة

وقد خصصه الباحث للإجابة عن التساؤلات الآتية: ما الحرية الأكاديمية؟ ما مداها، وما حدودها؟ وهل تتأثر بالبيئة السياسية التي يعيش فيها الأكاديمي؟

الفرع الأول: الإطار النظري

تضمن هذا الفرع عدداً من النقاط التي تحتاج إلى توضيح؛ حيث تضمن: تعريف الحرية الأكاديمية، وحدودها.

أولاً: الحرية الأكاديمية: مفهوم عصي على التعريف والضبط

الحرية الأكاديمية مفهوم مركب، له معانٍ متعددة، ومدلولات مختلفة، يصعب تحليلها من منظور معين أو ضمن سياق محدد، هذه الحقيقة أشار إليها بوطانة (6)، (2006م، Bubtana)، أثناء حديثه عن الحرية الأكاديمية؛ حيث أوضح أنها مفهوم عصي على التعريف، وإن تعددت التعاريف التي وضعها الباحثون لها، وربما يعود هذا إلى المجال الذي ترتبط به الحرية الأكاديمية، أي مجال التعليم والجامعي منه على وجه الخصوص.

ومن أجل إجلاء الغموض المتعلق بالمفهوم لجأ الباحث إلى سرد عدد من التعريفات التي ذكرتها الأدبيات والمراجع ذات الصلة، مثلاً:

- حدد عادل الأسطة (2003م) الحريات الأكاديمية، بأنها مكونة من مفردتين هما "حريات" و"أكاديمية". والأولى هي جمع حرية، وهي عربية، والثانية غير عربية، وقد ورد شكلها في "المورد" (academe) وعربت بـ "معهد وبيئة

وحرية التعبير عن الرأي والنقاش دون تدخل أو فرض عقوبات.

5. أخيراً، فإن الحرية الأكاديمية التي نشدها لعضو هيئة التدريس، تعني: حرته في التدريس ونقل الحقائق العلمية دون قيود، ومواصلة البحث دون عوائق، وإبداء الرأي والتعبير دون حرج أو ضغوط، والنشر العلمي دون رقابة، والتواصل مع المجتمع دون قيود، والتحرر من كل سلطة داخل الجامعة أو خارجها، إلا سلطة الأخلاق والضمير المهني والمسؤولية الذاتية.

لقد أشارت بعض التعاريف السابقة إلى أن هذه الأخيرة لا تتنافى مع الالتزام ببعض المعايير والقواعد المنظمة لها في شتى المجالات، ولا تتعارض مع المسؤولية، ومن هنا تتأتى الصعوبة المتعلقة بتحديد مفهوم الحرية الأكاديمية، وصعوبة تعيين مداها وحدودها. وسيسعى الباحث إلى مناقشة هذه القضية في النقطة التالية.

ثانياً: حدود الحرية الأكاديمية، ومداهها في ضوء القوانين

النافذة

ينظر ملحم قربان (1986م: 292) إلى الحرية السياسية بوصفها جزءاً من الحرية الاجتماعية. ويشير إلى أنها ذات ضلعين على الأقل؛ إذ ترتبط بأحدهما علاقة الفرد (أقلية أو أغلبية) بالحكومة أو السلطة، وبثانيهما، علاقة الفرد (أو الأقلية) بالجماعة. ويتحدد مدى تلك الحرية على الصعيد الواقعي بفعل عوامل متعددة، مثل القانون، والرأي العام والتقاليد والمصالح، والقوى الجماعية والفردية. أما على الصعيد النظري، فيتحدد هذا المبدأ إما بفعل مبدأ فكري عام، مثل قولنا: تنتهي حرية الفرد حيثما تبتدئ حرية الآخرين، وإما بفعل قوانين معينة مثل الدستور، كما في بلدان متعددة. فهل ينطبق هذا الأمر على جميع مراتب الحريات الاجتماعية والعامّة، بما فيها الحرية الأكاديمية. أم لا؟

القادة الحكوميين والزعماء الدينيين والمتخرجين والمتبرعين. ثانياً: تمنح الجامعات أساتذتها الحرية في تصميم المساقات، ومتابعة الأبحاث التي تهمهم أو تستثير اهتمامهم. وأخيراً، تتضمن حرية الطالب الأكاديمية حقه في التعلم والحماية من التلقين الأيديولوجي فضلاً عن حمايته من الانصياع لأساتذته فيما يقوله أو يؤمن به".

- وعرفها إعلان الحرية الأكاديمية، (2005م) بأنها تعني: "حرية البحث والتدريس والتحدث والنشر مع الالتزام بمعايير وقواعد البحث العلمي دون تدخل أو فرض عقوبات، ودون تفويض لما يمكن أن يقود إليه هذا البحث أو الفهم".

- وحددها إعلان ليما، (1988م) بأنها: "حرية أعضاء المجتمع الأكاديمي، فردياً أو جماعياً، في متابعة المعرفة وتطويرها وتحولها، من خلال البحث والدراسة والمناقشة والتوثيق والإنتاج والخلق والتدريس وإلقاء المحاضرات والكتابة".

من التعاريف السابقة، يمكن إبداء الملاحظات الآتية:

1. التباس المفهوم المتعلق بالحرية الأكاديمية، وتباين معانيه، وصعوبة تحديد تعريف مانع جامع لهذا المفهوم، يضبط حدوده ومداه، ويقتن جوانبه.
2. ولأن تحديد سقف معين لمعنى الحرية ربما يتناقض مع مفهوم الحرية نفسها، فقد تفاوتت التعاريف بين الحرية المطلقة، وبين الرغبة في التحرر من جهاتٍ بعينها لإبعاد كل سلطة أو قيد يعيق نشاط عضو هيئة التدريس.
3. تضمنت بعض التعاريف إشارات إلى احتواء الحرية الأكاديمية على عدة حريات؛ ما يتعلق بحرية الجامعة نفسها، وحرية عضو هيئة التدريس، وحرية الطالب.
4. وفيما يتعلق بحرية عضو هيئة التدريس تضمنت الآتي: حرية التدريس وتصميم المساقات، وإلقاء المحاضرات، وحرية البحث العلمي، وحرية النشر وتبادل المعلومات،

إلى أن الحرية الأكاديمية تقوم على عدة مبادئ، تضبطها وتقننها وتجعلها حرية مسئولة، دون أن تصل حد التقييد، أهمها: الصدق، والأمانة، والجرأة، والفضيلة، والمسؤولية، ومراعاة قيم المجتمع. ويرى أن الحرية الأكاديمية تفترض احترام الأكاديميين لعملهم ورسالتهم، ومراعاتهم معايير النزاهة الأكاديمية والأمانة العلمية، وعدم المحاباة أو المجاملة.

ومع أن مفهوم الحرية الأكاديمية لم يرد بنص صريح، سواء في ضمن مواد قانون الجامعات اليمنية أم في الدستور، تعد الحريات الأكاديمية جزءاً لا يتجزأ من الحريات العامة التي كفلها الدستور والقوانين النافذة لكل مواطن يمني؛ حيث وردت ألفاظ متعددة وعناصر كثيرة تدخل ضمن مجالها، يفهم منها أن المعنى المقصود بها يندرج ضمن نطاق الحرية الأكاديمية، وهذا غير كاف باعتقاد الباحث لضمان عدم التضييق عليها.

فقد ورد الحديث عن الحرية الأكاديمية ضمن أهداف قانون الجامعات، الصادر بالقرار الجمهوري بقانون رقم (18) لسنة 1995م؛ حيث نصت المادة (5، ف 7)، على ضرورة العمل على: "إيجاد المناخ الأكاديمي المساعد على حرية الفكر والتعبير والنشر بما لا يتعارض مع عقيدة الأمة، وقيمها السامية، ومثلها العليا". وتضمنت الفقرات (3، 5، 8، 9، 10، 11) من المادة نفسها، إشارات مهمة إلى ضرورة تطوير المعرفة بإجراء البحوث العلمية في مختلف المجالات، وتشجيع حركة التأليف والترجمة والنشر، وتقوية الروابط مع مؤسسات المجتمع المحلي، وتوثيق الروابط العلمية والثقافية مع الجامعات والهيئات العلمية ومراكز البحوث العربية والأجنبية، وتقديم الاستشارات والدراسات لأجهزة الدولة.

تجدر الإشارة أولاً، إلى أن القضية التي نحن بصدد مناقشتها هنا، تكمن في محاولة حل التعارض الموجود بين خطورة إطلاق الحرية الأكاديمية وتركها دون قيود أو حدود للمسؤولية الذي يدعوه له كثير من الباحثين والمدافعين عن حقوق الإنسان وحرياته العامة، والأكاديمية منها بوجه خاص، وبين الرغبة في تقييدها وتكبيدها بكافة أنواع القيود، وهو ما يروج له كثير ممن يسعون إلى كبح نطاق ومدى الحرية الأكاديمية.

فقد تتساهل السلطة أو المجتمع إزاء عديد من الحريات العامة، لكنها كما يشير محمود قمبر (2001م: 137) لا تتساهل عندما يتعلق الأمر بالحريات الأكاديمية لأن هذه الأخيرة تمس مجالاً عاماً أو مشتركاً بين الجامعيين والآخرين في المجتمع، وتتناول قضايا خلافية أو جدلية مثيرة للاهتمام وتمس عقائد الناس وقيمهم وثقافتهم وحياتهم بشكل مباشر، ومن هنا تكمن خطورة الحرية الأكاديمية، وانقسام الباحثين حول ضرورة إطلاقها أو تقييدها، مع ميل أغلبهم نحو التقييد، ونقطة الاختلاف بين الباحثين تكمن في طبيعة الجهة التي تتولى الرقابة على نطاق الحرية الأكاديمية، والمدى الذي يمكن أن يطاله التقييد. ويرى الباحثان سلمان، وبسام عبد الرحمن (2006م: 515) أن: الحرية الأكاديمية التي يفترض السعي لتحقيقها لا تعني الفوضى وغياب المسؤولية أو الانفلات، وغياب الضوابط والمحددات، وكما هو الحال مع باقي الحريات الأخرى، فإن هناك بعض القيود على الحرية الأكاديمية، والفرق أن القيود الخاصة بالحرية الأكاديمية ليست قيوداً خارجية فقط، وإنما هي قيود داخلية وذاتية مرتبطة بما يعرف بمسؤوليات البحث العلمي والالتزام المهني والأخلاقي والوطني للباحث والعالم.

ويشير سعيد التل (وآخرون)، (1997م: 492 - 498)

الحق.. كما تتخذ جميع الوسائل الضرورية التي تمكن المواطنين من ممارسته، وتضمن كافة الحريات للمؤسسات والمنظمات السياسية، والنقابية، والثقافية، والعلمية، والاجتماعية".

والملاحظ أن كل المواد القانونية والدستورية التي أشارت إلى الحرية الأكاديمية تضمنت استثناء يتعلق بعدم تعارضها مع حدود الدستور أو القانون، وهذا اللفظ يبدو غامضاً وغير محدد، إذ يمكن الاحتجاج به في أية نازلة أو قضية لتقييد حرية الرأي والتعبير، والبحث العلمي، وبعد قيلاً خطيراً على الحرية الأكاديمية يحتاج إلى نص واضح لا يترك المجال مفتوحاً على أي تأويل أو تفسير خاطئ يراد منه التضييق على نطاق الحرية الأكاديمية.

الفرع الثاني: الدراسات السابقة بشأن الحرية الأكاديمية

لم يعثر الباحث على دراسة سابقة حول وضعية الحريات الأكاديمية في جامعة إب، ولم يتمكن من الاطلاع على الدراسة الوحيدة حول الحرية الأكاديمية في الجامعات اليمنية الأخرى للاسترشاد بها في هذه الدراسة. وما وجدته من بحوث ودراسات، وهي كثيرة يدخل في إطار الدراسات التي تناولت موضوع الحريات الأكاديمية بصفة عامة أو المشكلات المتعلقة بمجالاتها المختلفة في الجامعات العربية أو الأجنبية، وسيتم استعراض بعض جوانب تلك الدراسات مما له علاقة بموضوع هذه الدراسة، بغية الاستفادة منها. وقد قسم هذا الفرع إلى نقطتين: خصص الأولى لاستعراض الدراسات التي كتبت بالعربية، والدراسات باللغة الإنجليزية، وخصص الثانية لبيان النقاط التي استفادتها الدراسة الحالية منها، ونقاط الاختلاف معها.

أولاً: استعراض الدراسات السابقة

في ندوة حول «الحريات الأكاديمية في الجامعات الأردنية»، نظمها مركز عمان لدراسات حقوق الإنسان،

ويعتقد الباحث أن نص تلك المادة جاء عاماً، والفقرات التي تضمنتها جاءت متداخلة، ولم يميز النص بين الحريات الممنوحة لعضو هيئة التدريس في الجامعة، وبين تلك المتعلقة بالطالب الجامعي، كما أن المادة السابقة أغفلت التسهيلات التي يجب أن تتوفر للجامعة ولعضو هيئة التدريس لممارسة تلك الحرية وصولاً إلى تحقيق تلك الأهداف.

من ناحية ثانية، وردت إشارات إلى عدد من الجوانب التي تدرج ضمن مجالات الحرية الأكاديمية، والضوابط التي تخضع لها في الدستور اليمني ضمن (الأسس الاجتماعية والثقافية للنظام السياسي اليمني)؛ فالمادة (27)، تنص على أن: "تكفل الدولة حرية البحث العلمي والإنجازات الأدبية والفنية والثقافية المتفقة وروح وأهداف الدستور، كما توفر الوسائل المحققة لذلك، وتقدم الدولة كل مساعدة لتقدم العلوم والفنون... كما تشجع الاختراعات العلمية والفنية والإبداع الفني وتحمي الدولة نتائجها".

كما ورد الحديث عن بعضها الآخر ضمن (حقوق وواجبات المواطنين الأساسية)، وذلك في المواد: (41، 52، 58)؛ حيث نصت المادة (41) على أن: "لكل مواطن حق الإسهام في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وتكفل الدولة حرية الفكر والإعراب عن الرأي بالقول، والكتابة، والتصوير في حدود القانون"؛ والمادة (52)، تنص على أن: "للمساكن ودور العبادة ودور العلم حرمة ولا يجوز مراقبتها أو تفتيشها إلا في الحالات التي بينها القانون"، وأكدت المادة (58) على أن: "للمواطنين في عموم الجمهورية - بما لا يتعارض مع الدستور - الحق في تنظيم أنفسهم سياسياً ومهنيًا ونقائياً والحق في تكوين المنظمات العلمية والثقافية والاجتماعية والاتحادات الوطنية، بما يخدم أهداف الدستور، وتضمن الدولة هذا

الاحتلال لا يختلف كثيراً عن وضعيتها في العالم العربي الذي تعيش جامعاته في ظل أنظمة وطنية؛ فعضو هيئة التدريس عليه أن يحذر أثناء ممارسته لعمله من الخوض في قضايا: "الدين، والسلطة السياسية، والسلطة الأخلاقية"، وفيما عدا ذلك يمكنه أن يبحث ويكتب ويحاضر بحرية أكبر. ويؤكد (الأسطة) أن توقيع عضو هيئة التدريس على عقد العمل مع الجامعة يلزمه بقوانينها التي تنشأ غالباً عن طبيعة المجتمع، وبهذا يكون عضو هيئة التدريس قد رضي بأن يحدد حرته، بخاصة إذا لم يتفق كلياً مع أهداف وقوانين الجامعة.

وسعت دراسة (العمارة، 2003م)، «المشكلات الأكاديمية التي تواجه عضو هيئة التدريس في جامعة الإسراء الخاصة: دراسة ميدانية في جامعة الإسراء الخاصة في الأردن». إلى تحديد المشكلات الأكاديمية التي تواجه عضو هيئة التدريس، وتحديد الفروق ودلالاتها في مدى شعورهم بها وفقاً لمتغيرات: الجنس، والخبرة، والمؤهل العلمي، ونوع الكلية، والتخصص. وقد تألفت عينة الدراسة من (62) عضو هيئة تدريس، وأظهرت النتائج: وجود مشكلات حادة تواجه أعضاء هيئة التدريس في مجالات البحث العلمي، والمشكلات الإدارية، والمشكلات المتعلقة بالطلاب. كما أظهرت عدم وجود فروق في مدى شعور أعضاء هيئة التدريس بتلك المشكلات تعزى لمتغيرات: الخبرة، والمؤهل، ونوع الكلية. وعدم وجود فروق تعزى لمتغير الجنس باستثناء ما يتعلق بالبحث العلمي، ولصالح الإناث. وأكدت وجود فروق في مدى الشعور بتلك المشكلات تعزى لمتغير التخصص، باستثناء تخصصي الآداب، والعلوم والتكنولوجيا.

وبينت دراسة (قمبر، 2001م)، «الحرية الأكاديمية في الجامعات العربية: دراسة تحليلية نقدية مقارنة»، أن مفهوم

(2007م)، لمناقشة موضوع الحريات الأكاديمية في الجامعات الأردنية، أوصت الندوة، بضرورة إلغاء القيود والعقبات التي توضع على سياسات التعيين في الجامعات، وبشكل خاص تعيين أعضاء هيئة التدريس، وإطلاق الحريات الأكاديمية في مؤسسات التعليم العالي، ودعم البحث العلمي، وتوفير البيئة الصالحة لإعداد البحوث العلمية، ورأى أن الحرية الأكاديمية لا تنفصل عن الجو العام للحريات السياسية خارج حدود الجامعة، وتطبيق معايير الكفاءة ودعم السياسات التي تكفل العدالة والمساواة في التوظيف والترقية والقبول الجامعي، وتوفير نظام الحوافز في البحث العلمي.

وهدفت دراسة (سلمان، وبسام عبدالرحمن، 2006م)، «تقويم درجة ممارسة الحريات الأكاديمية لدى أساتذة الجامعات الفلسطينية»، إلى تحديد الحريات الأكاديمية للأستاذ الجامعي، ومدى توفرها ودرجة ممارستها في الجامعات الفلسطينية، وتحديد الفروق في درجة ممارستها، وتوضيح الظروف التي تحيط بعمل الأساتذة في محافظات غزة. وبينت النتائج أن متوسط التقديرات لإجمالي الجوانب كان مقبولاً؛ حيث بلغ المقياس ككل (56.1%)، وتراوحت متوسطات الجوانب بين متوسط حرية التدريب والتقييم، وحرية التعبير عن الرأي، وحرية التواصل مع المجتمع، ومنخفضاً (أقل من 60%) لحرية تطوير ونقل المعرفة، وحرية الاشتراك في ممارسة الحقوق السياسية والمدنية، وجاء مجال الاشتراك في الإدارة واتخاذ القرار في مستوى غير مقبول (41.3%).

أما دراسة (الأسطة، 2003م)، «الحريات الأكاديمية في الأرض المحتلة: جامعة النجاح نموذجاً»، فتعرضت لمدى توفر الحريات الأكاديمية في جامعة النجاح. وتوصلت إلى أن مستواها في الجامعات الفلسطينية التي تعيش في ظل

فروق في مستوى النظر لواقع الفعاليات الديمقراطية في الجامعة عند أعضاء الهيئة التدريسية تعزى لمتغيرات المرتبة الأكاديمية، والكلية، والجنس. ووجود فروق تعزى لمتغير الجنسية لصالح غير الكويتيين (الوافدين). وقد أوصت الدراسة ب: ضرورة إجراء مزيد من الدراسات المعمقة لطبيعة الحياة الديمقراطية في جامعة الكويت، من أجل الكشف عن معوقات الممارسة الديمقراطية داخل الجامعة، وضرورة العمل على تعزيز القيم الديمقراطية في الجامعة بجميع السبل والإمكانات الممكنة عبر مختلف المناهج والبرامج والممارسات الجامعية.

أما دراسة عبد المحسن حمادة «دراسة ميدانية للحرية الأكاديمية في جامعة الكويت»، (1989). نقلاً عن: (وظفة، وسعد الشريع، 2001م: 351)، فقد بحثت في قضايا الحرية الأكاديمية في جامعة الكويت عبر استطلاع آراء عينة من أعضاء هيئة التدريس في عام 1988م، وبلغ عدد أفراد العينة (185) عضو هيئة التدريس من مختلف كليات الجامعة. ومن نتائج الدراسة: يوافق أساتذة الجامعة على توفر الحرية الأكاديمية بدرجة كبيرة وخاصة حرية الإنسان في اختيار المقررات والمعيدين وأعضاء هيئة التدريس، وفي اختيار مراجع المقرر الذي يقوم بتدريسه، واختيار مضامين المقررات وحرته في اختيار أسلوب التقييم. ويؤكد حمادة في دراسته أهمية إجراء دراسات عديدة لمعرفة الأسباب التي جعلت أساتذة الجامعة لا يوافقون على توافر مظاهر الحرية الأكاديمية في جامعة الكويت بصورة قطعية. وبينت الدراسة انخفاض مستوى الحرية الأكاديمية فيما يتعلق ببعض الجوانب، ولاسيما اختيار رؤساء الأقسام واختيار الطلاب، وحرية الأستاذ الجامعي في مجال القول وحرية التعبير عما يعتقد بصحته من آراء دون قيود. كما بينت أن المعاناة في القول تظهر بقوة أكثر في مجال الكليات النظرية

الحرية الأكاديمية حديث النشأة، لم يتأصل تشريعياً ومهنيّاً إلا في العقود الأخيرة بوصفه امتيازاً خاصاً لأساتذة الجامعات الذين يشتغلون في إنتاج المعرفة نقداً وتطويراً وتدریساً وتنويراً...، ويؤكد أن هذا الامتياز في الدول الغربية صاحبة النشأة والممارسة، يبقى مرهوناً ومعلقاً بأيدي السلطات التي تتحيز لسياسات معينة، أو لعقائد دينية، أو لمذاهب أيديولوجية، أو نظريات معرفية. والأمر ينطبق على الدول العربية التي استعارت المفهوم في إطار منظومة العناصر التعليمية التي تحتويها نظمها. ويؤكد أن حرية الفكر بوصفه الجوهر الحقيقي للحرية الأكاديمية، مغيباً نصاً ومعنى، ليس بسبب عوامل خارجية فقط، لكن بفعل عوامل داخلية، نتيجة سوء الإدارة، ونقص الفعالية، وشكلية البحوث، وتقليدية التدريس، وفساد بعض أساتذتها، وفوضوية جماعات من طلابها. ولذا يدعو الجامعات إلى رسم سياسات محكمة للنهوض بمسؤولياتها في البحث والتدريس وخدمة المجتمع المحلي. كما يدعو الحكومة إلى ردها بالصلاحيات الوظيفية والقانونية، وتوسيع اختصاصاتها، واحترام استقلاليتها مالياً وإدارياً. وتناولت دراسة (وظفة، وسعد الشريع، 2001م)، «الفعاليات الديمقراطية ومظاهرها في جامعة الكويت: آراء عينة من الطلاب وأعضاء الهيئة التدريسية في مستوى الأداء الديمقراطي لجامعة الكويت، ورصد مظاهره وفعالياته. واعتمدت الدراسة أداتين لاستقراء آراء الطلاب واتجاهاتهم نحو الحياة الديمقراطية في جامعة الكويت، وأخرى لتحديد اتجاهات أساتذة الجامعة ومواقفهم من قضية الديمقراطية الجامعية. وتضمنت عينة الدراسة (622) طالباً وطالبة، و(128) من الأساتذة من مختلف كليات الجامعة وأقسامها. وتؤكد الدراسة وجود فروق تعزى لمتغير الجنس حول الإيمان بضرورة الديمقراطية في الجامعة لصالح الإناث. وعدم وجود

الباحثين في الوصول المجاني إلى المعلومات من شبكة الإنترنت، وتساهم في خلق منبر أصيل لتبادل المعرفة، وتبادل المعلومات، وإجراء البحوث، وهذا من شأنه تعزيز الفكر الجماعي للأكاديميين. وفيما يتعلق بالجامعات العربية والأفريقية، أشارت الدراسة إلى أن الحرية الأكاديمية تقبع بعيداً عن الإمكانيات الهائلة التي خلقتها ثورة الاتصالات. ويذهب الباحث (بسيوني) إلى القول: «..لا يستطيع أحد توقع ازدهار الحرية الأكاديمية في حين أن باقي الحريات إما مقيدة أو غير موجودة. وأن الجامعات العربية والأفريقية تناضل للاستفادة من ثورة الاتصال، والتمتع بمنافع مجتمع المعرفة».

وقد أشارت الدراسة إلى أن غياب المؤسسات الديمقراطية وفقدان الشفافية في البلدان العربية والأفريقية، وتزامنه مع تفشي مظاهر الفساد والتفاوت الاجتماعي، وسيادة الأنظمة الدكتاتورية، وتزايد مشاكل الفقر والصحة والسكان، يتطلب دوراً أكثر جذرية من أساتذة الجامعة لتمكين الناس من الانتقال السريع إلى مجتمع المعرفة، ومعالجة تلك المشاكل. أخيراً بينت الورقة أن الثقافة الإسلامية تتوافق مع روح ومتطلبات ثورة الاتصال ومجتمع المعرفة، وتدعو إلى توسيع المدى المحتمل لحرية التعبير والحرية الأكاديمية.

وبدأت دراسة (Basyouni & Al Shamsi، 2006)، «Academic Freedom and the Right to Publish» بيان علاقة حق النشر بالحرية الأكاديمية، وعدت حق النشر مكوناً أساسياً من مكونات الحرية الأكاديمية النموذجية، وأن حق النشر مؤشر مهم لقياس مدى التقدم العلمي. وناقشت الدراسة بؤرتين رئيسيتين تتعرضان للتهديد فيما يتعلق بحق النشر؛ يتعلق التهديد الأول بالأنشطة البحثية الجماعية التي تتم في الجامعة، ويتعلق

(الإنسانية)، لأنها ترتبط بصورة مباشرة بالمبادئ السياسية والدينية.

وقد استعرض المؤتمر الثالث لمجموعة العمل من أجل استقلال الجامعات، تحت عنوان: "الحريات الأكاديمية في الجامعات المصرية: الوضع الراهن، المعوقات والحلول"، المنعقد في جامعة القاهرة، حال الحريات الأكاديمية في المجال البحثي وأثره على المجتمع سياسياً واقتصادياً، وعلاقة الحق في الحرية الأكاديمية بالحق في التعليم المنصوص عليه في المادة (56) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمادة (13) من العهد الدولي الخاص للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والقوانين التي حكمت الجامعة المصرية خلال العقود الثلاثة الماضية، والدور الذي ساهمت به في إفراغ الجامعة من أي نشاط سياسي، والحاجة إلى جهة مستقلة لحماية الأكاديمي من العقوبات التي تقع عليه بتهمة الإساءة إلى القيادات الجامعية، وتحديد أسباب خروج الجامعات العربية من أجندة الجامعات العالمية، وأبرزها إصرار الحكومات العربية على تحويل الجامعات إلى فناء خلفي للسلطة السياسية، وحصص دورها في إعداد كوادر علمية تدين بالولاء للحكومات. وقد خلص المؤتمر إلى التوصية بضرورة: انتخاب القيادات الجامعية بدلاً من نظام التعيين، ومنح الكليات الحرية في تقرير نظام الدراسة والامتحانات بما يتسق مع الأهداف التعليمية والعلمية، وتشجيع أعضاء هيئة التدريس على التفرغ العلمي، لمن يرغب منهم بتشجيع الجامعة وتمويلها.

وقد ذهبت دراسة (Basyouni، 2006)،

«Communication Revolution and Academic Freedom»، إلى أن المفاهيم التقليدية للحرية الأكاديمية لم تعد تتلاءم مع التحديات التي جلبتها ثورة الاتصالات. فهناك حاجة إلى سياسة مؤسسية ملائمة للدفاع عن حق

أن الولايات المتحدة الأمريكية لعبت دوراً رئيساً في التأثير على الحرية الأكاديمية من خلال عدد من القنوات التي صنفها إلى: قنوات مباشرة، تتحدد من خلال القيود الإدارية، والمالية المتزايدة على أنشطة الجامعة، والمراقبة الأمنية للأنشطة في الحرم الجامعي. أو من خلال التدخل المباشر في انتخابات اتحادات الطلاب والكلية. وقنوات غير مباشرة، تتضح من خلال القوانين التشريعية التي تفرض الرقابة أو المعايير الصارمة لنشر نتائج البحث.. إلخ. وقد استنتجت الدراسة أن الحرية الأكاديمية ترتبط بقوة بوجود الأشكال العامة للحرية والديمقراطية. حينها فقط ستكون الجامعات قادرة على الدفاع عن حقوقها بشكل أكثر تحملاً.

وقد بدأت دراسة (Osman، 2006)،

«Academic Freedom: Misconceptions and Misuses: A Search for a New Definition, Indices, Benchmarks and Index»، بالإشارة إلى أهمية الحرية الأكاديمية لأي مؤسسة جامعية؛ حيث لا يمكننا أن ندرك المفهوم خارج الجامعة بوصفها مجتمعاً من العلماء الذين يبحثون عن إنتاج ونشر المعرفة. وهناك أوجه معرفية أخرى يجب أن تؤخذ بنظر الاعتبار، منها:

1. المعرفة ثمينة وهي تستحق النشر، لذا نحتاج إلى مجال حر للبحث والتقصي.
2. يمتلك الأساتذة الباحثون طاقة بحث واستقصاء كبيرة، ولديهم حقوق أكثر من الآخرين، خصوصاً الحق في تسويق ما يتقنونه.

لذا، عندنا مفهومان للحرية الأكاديمية: أحدهما ينتج عن الاستقلال الذاتي للجامعة، ويتعلق الآخر بالحرية الأكاديمية. وقد وصفهما (أشبي Ashbey)، بأنهما: "مفهومان متميزان جداً، لكنهما مرتبطان ويعتمد أحدهما على الآخر". نتيجة لذلك، ذكرت الدراسة البيانات التالية التي يمكن أن تستعمل دليلاً للتعريف الجديد للحرية الأكاديمية:

التهديد الثاني بعلاقة حق النشر بالأمن القومي. وقد أكدت الدراسة أن الحرية في البحث والتحقيق والحق في النشر هامة في تقدم المعرفة، وتطوير الصناعات، وحماية أمن الأمة. وأوضحت أن الرغبة في السرية فيما يتعلق بالصناعة وبأمن الدولة وفتتاً حائلاً أمام حرية النشر. حيث أدى صراع المصالح بين رجال الأعمال والقادة السياسيين، من جهة أولى، وبين الأكاديميين أنفسهم، من جهة أخرى، إلى تحديد طبيعة ومدى حرية النشر. هذا النزاع دفع الراعين الخارجيين للبحث الأكاديمي، سواء من رجال الأعمال، أم من الجهات الرسمية لفرض القيود لمنع الأكاديميين من نشر نتائج بحوثهم أو التعبير عن وجهات نظرهم بشكل صحيح. وقد أدى هذا المناخ من السرية إلى تقليص التفاعل العلمي بين الكلية والطلاب، وألقى مساحات من الظلال على تقييم النظراء، وتقديم المعرفة الجديدة في المؤتمرات، والحلقات الدراسية العامة، وفي المجالات. وفيما يتعلق بعلاقة حق النشر بالأمن القومي، أوضحت الدراسة أن الحكومات، سواء في الدول المتقدمة أم في الدول النامية تضع قيوداً عديدة وقوية على تدفق المعلومات المجاني، خصوصاً أوقات الأزمات بذريعة حماية الأمن القومي. أما الحكومات الأخرى، خصوصاً في المنطقتين العربية والأفريقية فإنها تقيّد حرية المعلومات وحق النشر سواءً عندما تواجه أزمات أم لا، تحت ذريعة حماية الأمن القومي. في الخاتمة، تؤكد الدراسة أنه "بدون حماية حق الاتصال وحق النشر فإن الحرية الأكاديمية تبقى مجرد أمنية ولا يمكن أن تصبح حقيقة".

وأشارت دراسة (Nafa، 2006)،

«The State vis-à-vis Academic Freedom»، إلى أن العلاقة بين الدولة والحرية الأكاديمية مسألة معقدة جداً، فالحرية الأكاديمية مفهوم حديث يطرح نفسه بقوة، في حين أن كثيراً من عناصره لا تبدو واضحة. وأكد (حسن نافع)

النظم السياسية المختلفة التي حكمت البلاد أثناء تلك الفترة. فقد طرد عدد كبير من الأساتذة، وقتل عدد من الطلاب، وأجبر عدد من وكلاء الجامعات على تقديم استقالاتهم، والاتحاد الفيدرالي للجامعات منع في أوقات كثيرة. نجمت هذه الحوادث عن استمرار الانتهاكات على الحرية الأكاديمية والاستقلال الذاتي للجامعات. ويخلص إلى القول: إذا أرادت الجامعة الحرية الأكاديمية فيجب عليها أن تمول نفسها ذاتياً وتدفع رواتب منتسبيها. وهذا الأمر أوقع الجامعات في مأزق حقيقي. ففي ظل تعاقب الأنظمة الاستبدادية، وغياب مفهوم الحرية، وتزايد حدة الاضطراب في المجتمع النيجيري، وتزامنها مع هجرة مكثفة للمثقفين...، يصبح من الضروري وضع مبادئ منهجية جديدة للأشكال الإيجابية للحرية. ومن الضروري أن تتوجه الدول صوب الديمقراطية التي تعزز الحرية الأكاديمية، ومع ذلك، تؤكد الدراسة أن التغيير يبقى عصبياً.

ثانياً: التعليق على الدراسات السابقة

استفادت الدراسة الحالية عدداً من الجوانب من الدراسات السابقة، هي:

1. في الإطار النظري؛ حيث استفاد منها الباحث في تحديد مصطلح الحرية الأكاديمية، ونطاقها.

2. كما استفاد الباحث في تحديد منهجية البحث الملائمة، وتحديد مجالات الدراسة الميدانية، وبناء الاستبانة، وتحديد أساليب التحليل الإحصائي المناسبة لتحليل نتائجها. كما إنها تختلف عن الدراسات السابقة من عدة جوانب، هي:

1. تعرضت الدراسة الحالية لممارسة الحرية الأكاديمية في المجتمع اليمني، في حين أن الدراسات السابقة - باستثناء دراسة جلال عبد الله أحمد سيف التي سبقت الإشارة

- الاختلاف والتمايز بين الحرية الأكاديمية وأشكال الحرية الأخرى.

- العلاقة الوثيقة بين استقلال الجامعة الذاتي والحرية الأكاديمية.

- الفاعلية السياسية للجامعة مقابل الجمود السياسي. وتطلق دراسة (Dounon، 2006)،

« From Dictatorship to Democracy: Nature and Evolution of Academic Freedoms in Mali »

من طرح التساؤل: كيف يمكن وصف طبيعة تطور الحرية الأكاديمية في بلد إفريقي (مالي)، هذا البلد الذي لا يتوفر في الواقع على مؤسسات بحثية سواءً أكانت خاصة أم حكومية؟ وحيث الدولة لا تنفق شيئاً لإنتاج ونشر الأفكار العلمية؟ وقد سعت الدراسة إلى تحليل طبيعة المضايقات التي تشدد الخناق على الحرية الأكاديمية، وتمنع تحول الممارسات الإدارية من الديكتاتورية إلى الديمقراطية (حالة المدرسة الوطنية العليا ENSUP)، كما إنها ناقشت التسهيلات التي قدمها المناخ الديمقراطي الجديد، المتمثل في بروز جيل جديد من المثقفين، كرس نفسه للبحث

العلمي، وترجمة الثقافة الوطنية من منظور جديد يقوم على أساس ديمقراطي غير عنيف.

وقد بحثت دراسة (Ya'u، 2006)،

« Ever changing contest: The Struggle for Academic Freedom and it's repercussion in Nigeria, 1985-2005 » واقع الحريات الأكاديمية في بلد إفريقي (نيجيريا)، وتؤكد أن البحث عن الحرية الأكاديمية كان نضالاً من أجل تثبيت الجذور. فقد أراد الأكاديميون، أن يقدموا خطاباً مغايراً، في مقابل التعريف السلبي السائد للحرية الأكاديمية. وقد أخذ النضال أشكالاً مختلفة تغيرت بمرور الوقت. لقد مر نظام التعليم العالي في نيجيريا منذ 1978 وحتى إجراء الدراسة، بسلسلة من المجابهات مع

المبحث الثاني: منهجية الدراسة ونتائجها

للإجابة عن أسئلة الدراسة، ومناقشة فرضياتها، استخدم الباحث المنهج الوصفي في الإطار النظري واستعراض التعاريف المختلفة المتعلقة بمفهوم الحرية الأكاديمية، وبيان حدودها ومداهها، وفي تناول الدراسات السابقة المرتبطة بموضوع الدراسة، كما مر معنا أعلاه. واستخدم المنهج التحليلي لتحليل ومناقشة نتائج الدراسة الميدانية. كما اعتمد في جمع البيانات والمعلومات على أسلوبين:

أ- الإطار النظري للبحث

اعتمد الباحث على مجموعة من المصادر الثانوية (الجاهزة)، المتمثلة في الكتب والدوريات العربية المتوفرة في المكتبة، إضافة لاستخدام قواعد البيانات والمراجع المتاحة على الشبكة الدولية للمعلومات (الإنترنت).

ب- الدراسة الميدانية

استخدم الباحث منهج المسح الاجتماعي الاستطلاعي بأسلوب العينة، لتنفيذ الجانب المتعلق بالدراسة الميدانية، التي طبقت على عينة من أعضاء هيئة التدريس في جميع كليات الجامعة، لاستطلاع وجهات نظرهم حول رأيهم بمستوى ممارستهم للحرية الأكاديمية، وقد اختير هذا الأسلوب نظراً لقلّة الدراسات حول موضوع الدراسة في مجتمعنا اليمني، وبسبب طبيعة وظروف المجتمع المبحوث، وكذا ظروف وإمكانات الباحث، والفترة الزمنية المحددة لإجراء الدراسة. كما استخدم لجمع البيانات أداة الاستبانة التي أعدت لأغراض هذه الدراسة.

الفرع الأول: إجراءات الدراسة الميدانية

تمت الدراسة الميدانية عبر سلسلة من الخطوات، على النحو الآتي:

1. النزول الميداني لخصر عدد أعضاء هيئة التدريس في مجتمع الدراسة، وتصنيفهم وفقاً لمتغيرات الدراسة، وقد

إليها- تناولتها في مجتمعات عربية أو إفريقية، ولذا جاءت هذه الدراسة محاولة لسد الفراغ في الدراسات عن وضعية الحرية الأكاديمية في المجتمع اليمني بصورة عامة في هذا المجال، وعن جامعة إب بصورة خاصة.

2. أكدت الدراسات السابقة أن الحرية الأكاديمية تتأثر- سلباً وإيجاباً- بالمناخ الأمني والسياسي والديمقراطي السائد في البلد، لأنها لا تنفصل عن الجو العام للحرية السياسية والاجتماعية الممارسة خارج أسوار الجامعة، وأن ازدهار الحرية الأكاديمية غير ممكن في ظل تقييد باقي الحريات أو عدم وجودها. لكن هذه النتيجة بقيت مجرد فرضية نظرية تحتاج للبحث والدراسة الميدانية.

3. تعرضت أغلب الدراسات السابقة للظروف الاستثنائية التي تمارس فيها الحرية الأكاديمية: ظروف الاحتلال في التجربة الفلسطينية، أو ظروف مغايرة تتمثل في التضييق على الحريات العامة، أو انعدام الديمقراطية السياسية في غيرها من التجارب. وسلطت الدراسة الحالية الضوء على ممارسة الحرية الأكاديمية في مجتمع ديمقراطي تعددي، لمعرفة تأثير هذا العامل في مستوى الحرية الأكاديمية التي يمارسها عضو هيئة التدريس في المجتمع، بحسب بعض الإشارات التي وردت فيها.

4. أضافت الدراسة الحالية متغيراً مستقلاً لم تشر إليه الدراسات السابقة، أي المتغير الوظيفي (المركز الإداري) لأهميته، وكان بود الباحث إضافة متغير الانتماء الحزبي لمعرفة أثره على مستوى الحرية الأكاديمية لدى عضو هيئة التدريس، ولصلته العميقة بالحريات السياسية لكنه اضطر إلى إغائه بسبب وجود عدد كبير بين أعضاء هيئة التدريس من الوافدين العرب غير المنتمين حزبياً ضمن عينة البحث.

- لجأ الباحث إلى البيانات المتوفرة عن أعضاء هيئة التدريس في الإدارة العامة للشؤون الأكاديمية، ومقارنتها مع الكتاب الإحصائي لجامعة إب لسنة 2007م.
2. إعداد فقرات إستمارة الاستبانة اعتماداً على الأدبيات السابقة ذات العلاقة.
3. عرضت الاستمارة على مجموعة من أعضاء هيئة التدريس بقصد إخضاعها للتحكيم.
4. إجراء التعديلات التي اقترحها المحكمون، ثم إعادة توزيعها على مجتمع الدراسة.
5. جمع الاستبانات الراجعة، وإجراء عملية الترميز، والتفريغ الأولي للتأكد من صلاحيتها للدراسة، ثم إدخالها حاسوبياً بعد استبعاد غير الصالح لأغراض التحليل⁽⁴⁾.
- وسيتناول هذا الفرع النقاط المتعلقة بخصائص مجتمع الدراسة، وعينتها، وتحديد متغيراتها المستقلة، وأساليب التحليل، والاختبارات الإحصائية، كما يتناول خطوات إعداد أداة الدراسة، واختبارات الصدق والثبات لها.

جدول (1) يوضح النسب المئوية لخصائص عينة الدراسة وفقاً لمتغيرات الدراسة (ن=63)

متغيرات الدراسة	الجنسية						
	وافد		يمني		النسبة المئوية		
	النسبة	العدد	النسبة	المجموع	النسبة	العدد	
الدرجة العلمية	20.60%	13	46.00%	29	66.70%	42	أستاذ مساعد
	11.10%	7	12.70%	8	23.80%	15	أستاذ مشارك
	9.50%	6	0.00%	0	9.50%	6	أستاذ
النوع	34.90%	22	57.10%	36	92.10%	58	ذكر
	6.30%	4	1.60%	1	7.90%	5	أنثى
سنوات الخبرة	6.30%	4	33.30%	21	39.70%	25	أقل من 6
	34.90%	22	25.40%	16	60.30%	38	أكثر من 6
القسم العلمي	22.20%	14	27.00%	17	49.20%	31	إنساني
	19.00%	12	31.70%	20	50.80%	32	علمي
المركز الإداري	0.00%	0	3.20%	2	3.20%	2	عميد
	0.00%	0	3.20%	2	3.20%	2	نائب عميد
	0.00%	0	4.80%	3	4.80%	3	رائد شباب
	15.90%	10	12.70%	8	28.60%	18	رئيس قسم
	25.40%	16	34.90%	22	60.30%	38	بدون

(32) منهم (20) يمينياً، و (12) وافداً، وأقسام إنسانية (31)، منهم (17) يمينياً، و (14) وافداً.
 ز- المركز الإداري: أي العمل الإداري الذي يقوم به عضو هيئة التدريس بجانب عمله الأكاديمي؛ حيث حددها في مركز عميد (2)، ونائب عميد (2)، ورائد شباب (3)، وكلهم يمينيون، ورئيس قسم (8) يمينيين، و (10) وافدين، وبدون مركز إداري (22) يمينياً، و (16) وافداً. ويوضح الجدول السابق رقم (1) خصائص أفراد العينة، والنسب المئوية لكل واحد منها من مجموع العينة.

ثالثاً: أداة الدراسة

اعتماداً على الأدبيات السابقة قام الباحث بتطوير أداة الدراسة باتباع سلسلة من الخطوات، هي:
 1- الاطلاع على عدد من الدراسات التربوية والبحوث العلمية ذات العلاقة التي أفادت الباحث بتحديد مجالات الحرية الأكاديمية الخمسة، وصياغة الفقرات الخاصة بكل مجال.
 2- المقابلات والحوارات الشخصية التي أجراها الباحث مع عدد كبير من أعضاء هيئة التدريس اليمينيين والوافدين ممن يعملون في مختلف كليات الجامعة.
 وقد تمت مراجعة الأدبيات السابقة لإعداد القائمة الأولية للاستمارة المتضمنة مستويات الحرية في مجالاتها المختلفة والمكونة من (60 فقرة)، واعتمد الباحث مقياس ليكرت الثلاثي (كبيرة، متوسطة، ضعيفة) لقياس درجة الممارسة، موزعة على مجالات الحرية الأكاديمية الخمسة، وهي: حرية التدريس ونقل المعرفة (15 فقرة)، حرية البحث العلمي (12 فقرة)، حرية التعبير عن الرأي (11 فقرة)، حرية الكتابة والتأليف والنشر (10 فقرات)، حرية التواصل مع المجتمع المحلي (12 فقرة).

ثانياً: التعريف الإجرائي لتغيرات الدراسة:

لأغراض الدراسة الميدانية وقياس متغيراتها، يقصد الباحث بالمصطلحات، التالي:
 أ- تقييم مستوى الحرية الأكاديمية: أي قياس الفروق في مستوى ممارسة الحرية الأكاديمية معبراً عنها بمتوسطات إجابات عينة البحث عن مدى توفرها في مجالاتها الخمسة، وفي المجال الكلي.
 ب- عضو هيئة التدريس: كل من يحمل شهادة الدكتوراه، ويعمل في وظيفة التدريس والبحث العلمي في جامعة إب، من اليمينيين والوافدين العرب، من ذوي الرتب الأكاديمية: أستاذ مساعد، وأستاذ مشارك، وأستاذ دكتور.
 وبحسب ما ورد في الجدول رقم (1)، فقد شملت المتغيرات المستقلة للدراسة:
 ج- الدرجة العلمية: أي الرتبة العملية التي يشغلها عضو هيئة التدريس؛ حيث شملت (42) بدرجة أستاذ مساعد، منهم (29) يمينياً، و (13) وافدين، و (15) بدرجة أستاذ مشارك، منهم (8) يمينيين، و (7) وافداً، و (6) بدرجة أستاذ دكتور جميعهم وافدون، وهذا يعود إلى حداثة نشأة الجامعة، وعدم حصول أي عضو هيئة تدريس يميني على هذه الدرجة.
 د- الجنس: أي تقسيم مجتمع الدراسة إلى ذكور وإناث؛ حيث تضمنت (58) من الذكور منهم (36) يمينياً، و (22) وافداً، و (5) إناث (من المجموع الكلي الذي يبلغ (8)، (1) يمينية، و (4) وافدات.
 هـ- الخبرة: أي السنوات التي قضاها عضو هيئة التدريس في العمل الأكاديمي؛ حيث توزعت بين أقل من ست سنوات وبلغ عددهم (25)، منهم (21) يمينياً، و (4) وافدين، و (38) يمتلكون خبرة أكثر من ست سنوات، منهم (16) يمينياً، و (22) وافداً،
 و- القسم العلمي: وقد حددها الباحث في أقسام علمية

المجال الرابع Field_4: حرية التأليف والكتابة والنشر، وتدل عليه الفقرات من 36- 46 (11 فقرة)، (ورمز له الباحث إحصائياً بـ F4).

المجال الخامس Field_5: حرية التواصل مع المجتمع المحلي، وتعبّر عنه الفقرات من 47- 55 (9 فقرات)، (ورمز له الباحث إحصائياً بـ F5)، كما رمز الباحث للمجال الكلي بـ (F6).

خامساً: ثبات الأداة

للتأكد من ثبات الأداة وصلاحيته استخدم الباحث اختبار الثبات الداخلي باستخدام المعادلة الإحصائية (كرونباخ ألفا Cronbach's Alpha)، حيث بلغ معامل الثبات للمجال الكلي لكافة فقرات الأداة (0.90)، ويعد مستوى ثبات عالٍ مناسب ومقبول لاستخدام المقياس بثقة، لأن المطلوب حصوله على أكثر من 50%، نظراً لأنه حديث التطوير (العمر، 2004م: 72). واستخدم الباحث كذلك، أسلوب التجزئة النصفية (Split-half Method) لجوتمان (Guttman)، بتجزئة المقياس إلى جزأين: الأسئلة ذات العدد الفردي، مقابل الأسئلة ذات العدد الزوجي، وقد بلغت درجة الثبات (0.83%) للأسئلة الزوجية، و(0.79%) للأسئلة الفردية، وهو كذلك، معامل ثبات عالٍ مناسب يجعل الباحث يطمئن إلى استعمال المقياس بثقة عالية.

كما تم حساب صدق المحتوى أو المضمون من خلال حساب ارتباط سبيرمان - براون (Sperman- Brown) لقياس الارتباط بين مجالات الاستبانة، وقد بينت مصفوفة الارتباط الخاصة بالأداة أن الارتباط دال بصورة كاملة (100%)، وقد تحقق بين مستويي دلالة (0.01، و 0.05) وهي نتيجة تدل على مستوى عالٍ من الاتساق الداخلي

رابعاً: الصدق الظاهري لمحتوى الأداة:

لقياس صدق الأداة، عرضت الصورة الأولية للاستبانة على (10) محكمين من كليات: التربية، والتجارة، والآداب، ممن يحملون درجة أستاذ مشارك، وأستاذ⁽⁶⁾، وطلب منهم الحكم على سلامتها البنائية، ومدى انتماء الفقرات للمجال الذي وضعت لتقيسه، وتحديد مدى وضوحها وسلامة الصياغة، كما طلب منهم وضع ملاحظاتهم ومقترحاتهم بخصوص حذف أو إضافة أو تعديل فقرات الاستبانة. وأخذ الباحث بجميع الملاحظات والمقترحات التي قدمها المحكمون، واعتمد درجة موافقة 80% أو أكثر للحكم على الفقرات الصالحة للدراسة، وتحديد صورة الاستبانة في شكلها النهائي؛ حيث تكونت من قسمين:

القسم الأول: يتعلق بالمعلومات الشخصية الخاصة بعضو هيئة التدريس، الرتبة العلمية، الجنس، الجنسية، القسم، الخبرة، المركز الإداري، أي بالمتغيرات المستقلة للدراسة.

أما القسم الثاني: فقد تضمن الفقرات الخاصة بمستويات الحرية الأكاديمية التي يمارسها عضو هيئة التدريس في جامعة إب، وقد وزعت على خمسة مجالات، وبواقع (55 فقرة):

المجال الأول Field-1: حرية التدريس ونقل المعرفة، وتعبّر عنه الفقرات من 1- 12 (12 فقرة)، (ورمز له الباحث إحصائياً بـ F1).

المجال الثاني Field-2: حرية البحث العلمي، وتعبّر عنه الفقرات من 13 - 25 (13 فقرة)، (ورمز له الباحث إحصائياً بـ F2)

المجال الثالث Field_3: حرية التعبير عن الرأي والاشتراك في النقاشات، وتعبّر عنه الفقرات من 26- 35 (10 فقرات)، (ورمز له الباحث إحصائياً بـ F3).

لجوانب الأداة. ويبين الجدول رقم (2) درجة الاتساق الداخلي الكلي بين جوانب المقياس.

جدول (2) يوضح الاتساق الداخلي للمقياس أو مصفوفة الترابط بين جوانب الأداة وفقاً لمعامل سبيرمان (Sperman)

F 5	F 4	F 3	F2	F1	
				1	التدريس ونقل المعرفة
			1	.427**	البحث العلمي
		1	.352**	.396**	التعبير عن الرأي والنقاش
	1	.412**	.714**	.384**	الكتابة والتأليف والنشر
1	.350**	.450**	.300*	.306*	التواصل مع المجتمع المحلي
.739**	.785**	.751**	.701**	.607**	المجال الكلي

(**) دالة إحصائية عند مستوى دلالة 0.01

(*) - دالة إحصائية عند مستوى دلالة 0.05

المعلمية، (العمر، 2004م: 141، وزايد، 2007م: 315)،

مثل:

- معامل ارتباط سبيرمان، Sperman، الذي يعد بديلاً ومصححاً لمعامل ارتباط بيرسون، ويصلح لقياس الارتباط بين المتغيرات ذات التوزيع الترتيبي، خاصة في العلوم الاجتماعية.

- اختبار مان ويتني، Mann- Witney Test، الذي يستخدم للكشف عن دلالة الفروق بين عينتين غير مرتبطتين، وكذلك اختبار ويلكوكسون Wilcoxon W. Test، الذي يصلح للتوزيعات الحرة والعينات غير المتجانسة.

- اختبار كروسكال واليس، Kruskal Wallis Test، الذي يعد نوعاً من تحليل التباين ذي البعد الواحد للبيانات الرتبية.

وهي الاختبارات التي لجأ لها الباحث لقياس الفروق في مستوى ممارسة الحرية الأكاديمية بين أفراد العينة، ومقارنتها بنتائج الاختبارات المعلمية. واستعان الباحث لهذه الغاية ببرنامج الحزم الإحصائية للعلوم الاجتماعية (SPSS)، الإصدار (16.0).

سادساً: أساليب تحليل البيانات، والاختبارات

الإحصائية

أخضع الباحث بيانات الدراسة الميدانية لأساليب التحليل الإحصائية المناسبة، ومنها:

أ- استخدام الجداول الإحصائية للنسب المئوية للتكرارات، والمتوسطات الحسابية والانحراف المعياري، والأوزان النسبية للفقرات وللمجال الكلي، لقياس درجة الحرية الأكاديمية في مجالاتها المختلفة، وإبراز الفروق بين أفراد عينة الدراسة.

ب- استخدام الاختبارات الإحصائية، مثل: (ألفا كرونباخ) لقياس الاتساق الداخلي وثبات أداة الدراسة.

ج- استخدام الاختبارات المعلمية الآتية: اختبار T-test للمتغيرات الثنائية، واختبار التباين الأحادي ANOVA للمتغيرات المتعددة، لتحديد دلالة الفروق إحصائياً بين استجابات أفراد عينة الدراسة.

د- أثبتت اختبارات (التوزيع الطبيعي) كلموجروف - سميرنوف Klomogorov-Smirnov، التي أجراها الباحث للحكم على توزيع المتغيرات، عدم توزعها توزيعاً طبيعياً؛ حيث كان مستوى الدلالة أكبر من (0.05)، وعليه لجأ الباحث إلى بعض الاختبارات غير

سابعاً: مجالات الدراسة:

العلمي، والدرجة العلمية، والمركز الإداري. وترتبط بفرضيتي الدراسة الثانية، والثالثة.

أولاً: عرض ومناقشة النتائج المتعلقة بتقييم أعضاء هيئة التدريس لمستوى الحرية

للإجابة عن السؤال الأول، تم الاعتماد على حساب المتوسطات الحسابية، والانحرافات المعيارية لكل مجال من مجالات الدراسة، وللمقياس الكلي، بغرض الكشف عن مستوى الحرية الأكاديمية في جامعة إب. ولتقييم مستوى ممارسة الحرية الأكاديمية كميًا، اعتمد الباحث التقدير التحليلي للفقرات بحسب الأوزان الموضحة في الجدول (3).

جدول رقم (3) يبين التقدير التحليلي لفقرات أداة الدراسة		
الترجمة اللفظية لدرجة توفر الحرية الأكاديمية	العلامة المنوية %	المتوسط من 3
ممارسة الحرية الأكاديمية بدرجة كبيرة	100 - 83%	2.50 - 3
ممارسة الحرية الأكاديمية بدرجة متوسطة	82.9 - 66%	- 2.49 2.00
ممارسة الحرية الأكاديمية بدرجة ضعيفة	65.9 - 50%	- 1.99 1.50

المتوسط الحسابي المرجح لأوزان الفقرات = مج ك / مج وحيث (ك) يرمز إلى التكرارات، أما (و) فهي ترمز إلى الوزن أي مجموع ضرب التكرارات في أوزانها مقسوماً على مجموع الأوزان

$$إذن \text{المتوسط الحسابي المرجح} = (3 \times 3) + (2 \times 2) + (1 \times 1) \div 6 = 2.44 = 14 \div 6 =$$

 والمتوسط الافتراضي = 2

وقد حدد الباحث أربعة مستويات لقياس مستوى ممارسة الحرية الأكاديمية، وهي: كبيرة إذا كانت أكثر من (83%)، ومتوسطة إذا كانت (من 66% - إلى أقل من 83%)، وضعيفة (من 50% - إلى أقل من 66%) أي أقل من المتوسط الافتراضي، ويرى الباحث أن أقل من (50%) تعد فيها الحريات منعدمة. والجدول رقم (4) يوضح تقديرات أعضاء هيئة التدريس لمستويات ممارسة الحرية الأكاديمية في جامعة إب.

تنحصر النتائج المتعلقة بهذه الدراسة في الحدود الآتية:
 - مجال مكاني: اقتصرت الدراسة الحالية على تقييم مستوى الحرية الأكاديمية لدى أعضاء هيئة التدريس في جامعة إب بجميع كلياتها الإنسانية والعلمية.
 - مجال بشري: اقتصرت الدراسة على عينة من أعضاء هيئة التدريس ممن يحملون مرتبة أستاذ، وأستاذ مشارك، وأستاذ مساعد، من اليمنيين والوافدين العرب.
 - مجال زمني: طبقت أداة الدراسة الميدانية خلال الفصل الدراسي الثاني للعام الدراسي 2008 / 2009م.
 - مجال موضوعي: اقتصرت الدراسة على خمسة مجالات للحرية الأكاديمية هي: حرية التدريس ونقل المعرفة، وحرية البحث العلمي، وحرية التعبير عن الرأي والاشتراك في النقاشات، وحرية الكتابة والتأليف والنشر، وحرية التواصل مع المجتمع المحلي، ما يعني صعوبة تعميم نتائجها على باقي مجالات الحرية الأكاديمية.

الفرع الثاني: نتائج الدراسة الميدانية ومناقشته:

من خلال نتائج الدراسة الميدانية، سيحاول الباحث الإجابة عن الأسئلة الآتية:

السؤال الأول: ما تقييم أعضاء هيئة التدريس لمستويات ممارسة الحرية الأكاديمية؟

السؤال الثاني: هل توجد فروق في مستوى ممارسة الحرية الأكاديمية في مجالاتها المختلفة؟ وهما يرتبطان بفرضية الدراسة الأولى.

السؤال الثالث: هل توجد فروق دالة إحصائية في مستوى ممارسة الحرية الأكاديمية في مجالاتها الخمسة تعزى لمتغيرات الجنس، والجنسية، وسنوات الخبرة، ونوع التخصص

جدول رقم (4) يبين الأوزان النسبية لتقديرات أعضاء هيئة التدريس لمستوى ممارسة الحريات الأكاديمية في مجالاتها الخمسة

م	مجالات الحرية الأكاديمية	القيمة العظمى	مجموع التكرارات	متوسط الاستجابات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	النسبة المئوية	الوزن النسبي (ك)	مستوى الحرية
1	التدريس ونقل المعرفة	2268	2021	32.08%	2.67	0.246	23.99%	89.11%	كبيرة
2	البحث العلمي	2457	2117	33.60%	2.58	0.237	25.12%	86.16%	كبيرة
4	الكتابة والتأليف والنشر	2079	1716	27.24%	2.48	0.512	20.37%	82.54%	متوسطة
3	التعبير عن الرأي	1890	1401	22.24%	2.22	0.472	16.63%	74.12%	متوسطة
5	التواصل مع المجتمع	1701	1171	18.59%	2.07	0.561	13.89%	68.84%	متوسطة
	المقياس الكلي	10395	8426	26.75%	2.40	0.297	100%	81.06%	متوسطة

مجالات الكتابة والتأليف والنشر، والتعبير عن الرأي، والتواصل مع المجتمع. وهذا يختلف جزئياً مع نتائج دراسة (سلمان، وبسام عبد الرحمن، 2006م)، حيث كان مستوى الرضا عن حرية التدريس وتطوير المعرفة، وفي المجالات المختلفة منخفضاً، ويتفق معها حول مستوى الرضا عن حرية التعبير عن الرأي، والتواصل مع المجتمع (الذي احتل في تلك الدراسة المرتبة الأولى) اللذين كانا ضمن المستوى المتوسط. وتفسير هذا الأمر يرتبط بالظروف التي يعمل فيها عضو هيئة التدريس في الجامعات الفلسطينية التي تبقى ظروفها غير ملائمة للتدريس وتطوير المعرفة، وللحرية الأكاديمية بشكل عام بسبب ظروف الحصار والاحتلال الإسرائيلي، بينما يعمل نظيره في جامعة إب في ظروف مغايرة، وفي ظل ظروف عززت - نسبياً - مناخات الحريات العامة، بما فيها حرية العمل الأكاديمي والبحث العلمي، وهو ما يثبت عملياً صحة نتائج بعض الدراسات السابقة (Basyouni, 2006، و Nafa, 2006، و Doungon, 2006)، التي أكدت تأثر الحرية الأكاديمية بالمناخ السياسي والديمقراطي السائد في البلد، وارتباطها بالأشكال الأخرى من الحريات. وبشكل عام كان مستوى الحرية الأكاديمية في جامعة إب متوسطاً، ويبدو هذا الوضع طبيعياً؛ إذ يبقى تقييم مستوى الحرية الأكاديمية في مجالاتها المختلفة مرتبطاً بتقديرات ذاتية لأعضاء هيئة التدريس، ولا يمكن تخيل الرضا الكامل عن ممارسة تلك الحرية في جميع جوانبها، وقد يرجع هذا أيضاً، إلى أن عينة الدراسة شملت وافدين عرب، ومن

يتضح من الجدول رقم (4) أن تقدير أعضاء هيئة التدريس لمستوى ممارسة الحرية الأكاديمية كان متوسطاً؛ حيث بلغ (81.06%)، وبلغ المتوسط الحسابي للمقياس الكلي (2.40) وهو أقل من المتوسط الحسابي المرجح البالغ 2.44، لكنه يندرج ضمن مستوى المتوسط لأنه أكبر من الوسط الافتراضي. وقد تفاوتت تلك التقديرات بين المجالات المختلفة للحرية الأكاديمية الخمسة، وتراوح متوسط تقديراتهم للمجالات بين العالي للمجالين الأول والثاني، حيث بلغ متوسط التقديرات (89.11%)، ومتوسط حسابي (2.67) للمجال الأول، و(86.16%) ومتوسط حسابي (2.58) للمجال الثاني، وهي أكبر من المتوسط الحسابي المرجح، وتندرج ضمن فئة الدرجة الكبيرة لمستوى الحرية الأكاديمية. وجاءت باقي المجالات في مستوى متوسط وبأوزان نسبية (82.54%)، ومتوسط حسابي (2.48) للمجال الرابع وهو أكبر من المتوسط الحسابي بفارق بسيط، وبوزن (74.12%)، بمتوسط حسابي (2.22) للمجال الثالث (الذي جاء ترتيبه رابعاً وفقاً لترتيب المتوسطات الحسابية ودرجة الانحراف المعياري)، ويحتل المجال الخامس الرتبة الأخيرة بوزن نسبي (68.84%) ومتوسط حسابي (2.07) وهي دون المتوسط الحسابي المرجح، لكنها تندرج ضمن الوسط الافتراضي.

ويدل هذا على أن أعضاء هيئة التدريس في جامعة إب راضون عن مستوى ممارسة الحرية الأكاديمية. وقد تراوح مستواه بين: الرضا بدرجة عالية في مجالات التدريس ونقل المعرفة، والبحث العلمي، والرضا بدرجة متوسطة في

ثانياً: عرض ومناقشة النتائج المتعلقة بترتيب الحريات وفقاً لإجابات أعضاء هيئة التدريس:

من خلال استعراض فقرات الاستبانة وتقدير أعضاء هيئة التدريس لمستوى الحرية في كل مجالات الدراسة، توصل الباحث إلى النتائج التالية:

أ- في مجال حرية التدريس ونقل المعرفة:

الطبيعي أن تتأثر نتائج الدراسة بمواقف أعضاء هيئة التدريس الوافدين وعددهم (26)، أي بنسبة (41.27%)، الذين يقيمون بشروط التعاقد مع الجامعة التي تلزمهم بضرورة الحصول على موافقات رسمية عند مزاوله أي نشاط خارج إطار الجامعة، وربما خشي كثير منهم التعبير صراحة عن رأيه لاعتقادهم أن المسألة لها علاقة بتجديد أو عدم تجديد العقد معهم، بعد معرفتهم أن الدراسة ضمن البحوث الممولة من الجامعة، وسيكون لنا عودة إلى هذه النقطة.

جدول رقم (5) يبين ترتيب فقرات مجال حرية التدريس ونقل المعرفة (F1) تنازلياً بحسب المتوسط الحسابي (n=63)

م	الرتبة	الرقم الأصلي	مجموع التكرارات	المتوسط الحسابي	الوزن النسبي	مستوى الحرية
1	1	1	187	2.97	98.94%	كبيرة
2	2	11	186	2.95	98.41%	كبيرة
3	5	12	185	2.94	97.88%	كبيرة
4	6	7	184	2.92	97.35%	كبيرة
5	9	10	182	2.89	96.29%	كبيرة
6	11	5	176	2.79	93.12%	كبيرة
7	20	8	168	2.67	88.89%	كبيرة
8	23	2	165	2.62	87.30%	كبيرة
9	25	9	162	2.57	85.71%	كبيرة
10	30	6	154	2.44	81.48%	متوسطة
11	33	3	148	2.35	78.30%	متوسطة
12	47	4	124	1.97	65.61%	ضعيفة
			2021	2.67	89.11%	كبيرة

جامعة إب تعطي حرية كبيرة لعضو هيئة التدريس في إضافة مفردات معاصرة للمنهج، واختيار طرق التدريس المناسبة دون تدخل كبير، كما تمنحه حرية واسعة في انتقاء المراجع العلمية المكتملة للمقرر (الفقرة 10).

وحصلت الفقرتان (6) و(3) على تقدير متوسطة، وهذا يعني أن عضو هيئة التدريس في الجامعة يتعرض لضغوط خارجية ترتبط بالعادات الاجتماعية السائدة تجعله يميز في تعامله بين الإناث والذكور، أو على الأقل يتحفظ في طريقة تعامله مع الجنسين الأسلوب نفسه. وهي الضغوط نفسها التي تجعله يتحفظ كثيراً عند شرح بعض المفردات المتعلقة بالسياسة، وربما يعود الأمر إلى وجود عدد كبير من الوافدين ضمن عينة الدراسة، تجعلهم يتحفظون كثيراً

يتضح من الجدول رقم (5)، حصول (9) فقرات تنتمي لهذا المجال على مستوى جودة (كبيرة)، وهي الفقرات (1، 7، 11، 12، 5، 10، 8، 9، 2). وعلى مستوى الاستبانة بشكل عام احتلت الفقرتان: (1) و(11) المرتبتين الأولى، والثانية، وبنسبة عالية جداً وصلت (98.94%، 98.41%) على التوالي. أي إن حرية عضو هيئة التدريس في جامعة إب في التدريس ونقل المعلومات والحقائق وصلت إلى مستوى الجودة الكاملة، وكذا حريته في إضافة مفردات جديدة للمنهج، واختيار طرق التدريس المناسبة (الفقرة 12) بنسبة (97.88%). وتتفق هذه النتيجة مع دراسة (حمادة، 1989م)، ومع دراسة (سلمان، وبسام عبدالرحمن، 2006م). وهذا يعني أن الأقسام العلمية في

التسامح الديني، كما أن تدخل المؤسسات الدينية في شؤون الجامعة غير ملموس، مما يعطي لعضو هيئة التدريس حرية كبيرة في تناول موضوعات المحاضرات دون الحشية من حساسيتها الدينية.

وفيما عدا تلك الملاحظات، يتبين من نتائج الجدول السابق، أن مستوى الحرية الأكاديمية لعضو هيئة التدريس في هذا المجال ككل، أي مجال (حرية التدريس ونقل المعرفة) وصل إلى مستوى جودة (كبيرة) وبنسبة (89.11%). وهذا يختلف عن دراسة (سلمان، و بسام عبدالرحمن، 2006م)؛ حيث كان مستوى الرضا عن ممارسة حرية تطوير ونقل المعرفة منخفضاً (ضعيفاً) وبنسبة (53.4%).

ب- في مجال حرية البحث العلمي

جدول رقم (6) يبين ترتيب فقرات مجال حرية البحث العلمي (F2) تنازلياً بحسب المتوسط الحسابي (ن=63)

م	الرتبة	الرقم الأصلي	مجموع التكرارات	المتوسط الحسابي	الوزن النسبي	مستوى الحرية
1	3	13	185	2.94	97.88%	كبيرة
2	4	18	185	2.94	97.88%	كبيرة
3	7	22	184	2.92	97.35%	كبيرة
4	8	15	184	2.92	97.35%	كبيرة
5	10	16	179	2.84	94.71%	كبيرة
6	12	21	176	2.79	93.12%	كبيرة
7	14	23	175	2.78	92.59%	كبيرة
8	17	17	171	2.71	90.48%	كبيرة
9	22	20	166	2.63	87.83%	كبيرة
10	24	25	162	2.57	85.71%	كبيرة
11	44	14	131	2.08	69.31%	متوسطة
12	49	19	121	1.92	64.02%	ضعيفة
13	53	24	109	1.73	57.67%	ضعيفة
			2117	2.58	86.16%	كبيرة

ويتبين من الجدول رقم (6)، أن أعضاء هيئة التدريس في جامعة إب، وصلوا إلى مستوى الجودة في أغلب فقرات مجال حرية البحث العلمي؛ حيث وصل عدد الفقرات التي حصلت على مستوى جودة (كبيرة) إلى (10) فقرات، وهي الفقرات: (13، 18، 22، 15، 16، 21، 23، 17، 20، 25)، وعلى مستوى الاستبانة كاملة احتلت الفقرتان (13)

عندما يتعلق الأمر بقضايا سياسية خوفاً من الخوض في قضايا محظور عليهم الحديث عنها ضمن شروط العقد المبرم مع الجامعة. وتزداد هذه الضغوط عندما يتعلق الأمر بالموضوعات الجنسية؛ حيث جاءت نتائج الفقرة (4) المتعلقة بقضية الجنس في مستوى (ضعيفة) وحلت في المرتبة (47) في الترتيب النهائي بحسب المتوسط الحسابي. وهذا يتفق جزئياً مع دراسة (الأسطة، 2003م)، أي حول ثنائية الجنس والسياسة، لكنه يختلف عنها فيما يتعلق بعنصر الدين الفقرة (2)؛ باعتبار الثالث المحرم يتضمن: الدين، والسياسة، والجنس. إذ أبانت نتائج تلك الفقرة عن مستوى كبير من الحرية وصلت إلى (87.30%)، ومتوسط حسابي عالي بلغ (2.62)، وحلت في الرتبة (23) على مستوى الاستبانة، وربما يمكن تفسير هذا الأمر بكون المجتمع اليمني، خاصة في محافظة إب يتمتع بقدر عالٍ من

ويتبين من الجدول رقم (6)، أن أعضاء هيئة التدريس في جامعة إب، وصلوا إلى مستوى الجودة في أغلب فقرات مجال حرية البحث العلمي؛ حيث وصل عدد الفقرات التي حصلت على مستوى جودة (كبيرة) إلى (10) فقرات، وهي الفقرات: (13، 18، 22، 15، 16، 21، 23، 17، 20، 25)، وعلى مستوى الاستبانة كاملة احتلت الفقرتان (13)

جودة (ضعيفة)، ونسبة (64.02%). وقد احتلت الفقرة (24) المرتبة (53)، بنسبة (57.67%) وهي مرتبة متدنية في سلم ترتيب فقرات الاستبانة الكلية، لتعبر عن ضعف حرية عضو هيئة التدريس في الاشتراك بالمؤتمرات العلمية الخارجية. وتختلف نتائج الدراسة في هذه النقطة عن نتائج دراسة (العمامرة، 2003: 311)، التي تؤكد أن الجامعة تشجع أعضاء هيئة التدريس على الاشتراك في الندوات والمؤتمرات العلمية.

وبشكل عام جاءت نتائج الدراسة في هذا المجال لتؤكد أن مستوى الحرية الأكاديمية لعضو هيئة التدريس في المجال الكلي، لحرية البحث العلمي في مستوى جودة (كبيرة)، ونسبة (86.16%).

ج- في مجال حرية التعبير عن الرأي والاشتراك في النقاشات:

جدول (7) يبين ترتيب فقرات مجال حرية التعبير عن الرأي والاشتراك في النقاشات (F3) تنازلياً بحسب المتوسط الحسابي (ن=63)

م	الرتبة	الرقم الأصلي	مجموع التكرارات	المتوسط الحسابي	الوزن النسبي	مستوى الحرية
1	15	33	173	2.75	91.53%	كبيرة
2	19	30	168	2.67	88.89%	كبيرة
3	35	26	146	2.32	77.25%	متوسطة
4	37	31	146	2.32	77.25%	متوسطة
5	39	32	141	2.24	74.60%	متوسطة
6	42	28	135	2.14	71.43%	متوسطة
7	43	35	132	2.1	69.84%	متوسطة
8	45	34	129	2.05	68.25%	متوسطة
9	48	29	123	1.95	65.1%	ضعيفة
10	52	27	108	1.71	57.14%	ضعيفة
		مجموع المجال الكلي		2.22	74.13%	متوسطة

يكون مستوى التعبير في اللقاءات العملية والندوات عالياً، فإن الأمر الذي له دلالة أن مستوى التعبير عن الرأي أمام الرؤساء احتل مرتبة متقدمة، ومعنى ذلك أن عضو هيئة التدريس يجد حرية كبيرة في التعبير عن الرأي ويقدر متقارب سواء في المناسبات العلمية أم في علاقاته مع رؤسائه. وفي هذا الأمر تختلف الدراسة مع دراسة (سلمان، وبسام عبد الرحمن، 2006: 534)، التي تؤكد عدم

تحكيم البحوث العلمية، وأنه يتواصل بحرية كبيرة مع الباحثين الآخرين ممن ينتمون لنفس التخصص في جامعات أخرى داخل وخارج اليمن.

وهو ما يفيد بأن مشاكل البحث العلمي تنحصر لدى عضو هيئة التدريس في الجامعة في المعوقات الخارجية المتمثلة في صعوبة الحصول على المعلومات المتعلقة بالبحوث، التي تضمنتها الفقرة (14)؛ حيث حصلت على مستوى جودة (متوسطة)، ونسبة (69.31%)، وحلت في المرتبة (44) للمقياس الكلي، وهذا الأمر يعود إلى ندرة المراجع والدوريات المتخصصة الحديثة التي تمكن الباحث من إجراء البحوث في أحسن الظروف.

كما أنه يجد صعوبة أكبر في الحصول على الدعم المالي اللازم لإجراء البحوث الميدانية الفقرة (19)، يضاف إليها صعوبة الاشتراك في المؤتمرات العلمية الخارجية الفقرة (24)، واللذان احتلتا المرتبة الأخيرة في هذا المجال وبمستوى

يتضح من الجدول رقم (7)، أن متوسط تقديرات أعضاء هيئة التدريس وصلت إلى مستوى الجودة (كبيرة) في عددٍ محدود من الفقرات؛ حيث حلت الفقرة (33) في الرتبة الأولى ضمن هذا المجال، ونسبة (91.53%)، وجاءت في الرتبة (15) ضمن المقياس الكلي، وحلت الفقرة (30) في الرتبة الثانية بنسبة (88.89%)، وجاءت في الرتبة (19) ضمن المقياس الكلي. وإذا كان من المنطقي أن

وأخيراً، حلت الفقرتان (29) و (27) في مرتبة متدنية، وجاءت في مستوى (ضعيفة)، وحلتا في الرتبين (48) و(52) على التوالي في المقياس الكلي. وهو ما يؤكد النتيجة السابقة التي توصل إليها الباحث، لأنها تدل على أن عضو هيئة التدريس يجد صعوبة في التعبير عن الرأي وانتقاد السياسات والإجراءات المتبعة داخل الجامعة بحرية تامة، وفي الاشتراك في مناقشة القرارات المتخذة داخل الجامعة.

وبالنسبة لمستوى الحرية في المجال الكلي لحرية التعبير عن الرأي والاشتراك في النقاشات، فقد جاء في مستوى متوسط، ونسبة (74.13%). وهو ما جعله يحتل الترتيب الرابع ضمن المقياس الكلي وفقاً لتقديرات أعضاء هيئة التدريس. وتتفق نتائج الدراسة في هذا المجال مع دراسة (سلمان، ويسام عبد الرحمن، 2006م: 535)، إذ جاء تقدير أساتذة الجامعات الفلسطينية لحرية التعبير عن الرأي ضمن المتوسط، ونسبة (60.6%). كما تتفق معها حول النقطة المتعلقة بضعف اشتراك أعضاء هيئة التدريس في الإدارة وفي صياغة النظام الداخلي، والمشاركة في اتخاذ القرارات الإدارية.

مقدرة أساتذة الجامعات الفلسطينية على التعبير بكل قوة عن آرائهم دون خوف.

كما أن هذا الأمر يتعارض مع ما جاء في نتائج باقي فقرات المجال؛ حيث جاءت تقديراتهم للفقرات (26، 31، 32، 28، 35، 34) متوسطة، وهي أقل من المتوسط الحسابي المرجح، وينسب تراوحت بين (77.25%)، و (68.25%)، واحتلت المراتب (35، 37، 39، 42، 43، 45) ضمن المقياس الكلي. وتتحدث تلك الفقرات عن عدم وجود فرق بين حرية التعبير داخل الجامعة عن خارجها، وعدم وجود قيود على حرية التعبير عن الرأي داخل الجامعة، وعدم ضيق الرؤساء بسبب صراحة وجرأة عضو هيئة التدريس، والاستماع إليه أثناء النقاشات المفتوحة، وعدم حرمانه من تقلد مناصب إدارية بسبب جرأته في التعبير، وعدم تأثر مواقفه عند توليه مناصب إدارية. ولا يجد الباحث تفسيراً مقبولاً لهذا التناقض الكبير بين نتائج إجابات أفراد العينة على فقرات الاستبانة، سوى الاستنتاج: بأن أغلبهم فضلوا اختيار موقف يجنبهم الحرج أو المساءلة، وقد استنتج الباحث هذا الرأي، بناءً على مواقف بعض أعضاء هيئة التدريس، خصوصاً من الوافدين الذين رفضوا استلام استمارة الاستبانة خوفاً من معرفة هوية الشخص الذي قام بتعبئتها من معلوماته الشخصية، أو من خلال مطابقة الخطوط، وهي المخاوف التي حاول الباحث عبثاً أن يزيلها بجعل الاسم اختيارياً، وطمأنة الباحثين من خلال الإشارة ضمن الاستمارة إلى أن المعلومات التي سيحصل عليها ستستخدم لأغراض البحث العلمي. كما استنتجها الباحث من خلال ملاحظة الاختيارات التي وضعها أفراد العينة على فقرات المجال، فقد سجلت أعلى نسبة اتفاق على درجة متوسط بين باقي فقرات الاستبانة؛ حيث حصلت (6) فقرات من أصل (10) على درجة متوسطة.

د- في مجال حرية الكتابة والتأليف والنشر

جدول (8) ترتيب فقرات مجال حرية الكتابة والتأليف والنشر (F4) تنازلياً بحسب المتوسط الحسابي (ن=63)

م	الرتبة	الرقم الأصلي	التكرارات	المتوسط الحسابي	الوزن النسبي	مستوى الحرية
1	13	41	175	2.78	92.59%	كبيرة
2	16	42	172	2.73	91.01%	كبيرة
3	18	36	170	2.7	89.95%	كبيرة
4	21	38	168	2.67	88.89%	كبيرة
5	26	39	161	2.56	85.19%	كبيرة
6	28	46	155	2.46	82.01%	متوسطة
7	29	37	155	2.46	82.01%	متوسطة
8	31	43	154	2.44	81.48%	متوسطة
9	34	44	147	2.33	77.78%	متوسطة
10	38	40	145	2.3	76.72%	متوسطة
11	51	45	114	1.81	60.32%	ضعيفة
			1716	2.48	82.54%	متوسطة

الحسابي لهما (2.3، 2.33) على التوالي وهو أقل من المتوسط الحسابي. وأخيراً، احتلت الفقرة (45) الخاصة بحرية بيع الكتب والمؤلفات داخل الجامعة مستوى جودة (ضعيفة) ونسبة (60.32%)، والرتبة (51) أي إنها جاءت ضمن آخر خمس فقرات على مستوى المقياس الكلي. ويعتقد الباحث أن سبب انخفاض تقدير أفراد العينة للحرية في هذا المجال لا علاقة له بالقيود التي تضعها الجامعة على حرية التأليف، لكنه يعود إلى غياب سياسات دعم وتشجيع النشر والتأليف داخل الجامعة، يضاف إلى ذلك أن أغلب أعضاء هيئة التدريس لا يمتلكون كتباً أو مؤلفات جاهزة للنشر، بغض النظر عن السنوات التي قضاها عضو هيئة التدريس في الجامعة. وقد أكدت الملاحظات التي دونها كثير من أعضاء هيئة التدريس على هذه الفقرة أنهم لا يتوفرون على كتب أو مؤلفات علمية. ونفس الأمر يمكن ملاحظته فيما يتعلق بعزوف أعضاء هيئة التدريس عن الكتابة والنشر في الوسائل المتاحة؛ إذ يعود الأمر إلى القناعة الشخصية والرغبة الذاتية، وعزوف أعضاء هيئة التدريس عن الكتابة، ولا يرتبط بالقيود أو الضوابط التي تضعها الجامعة على حرية التأليف والكتابة والنشر. وتبين نتائج الجدول (8)، أن مستوى الحرية في هذا المجال كانت

يتضح من الجدول رقم (8)، تراوح مستوى الحرية بين جودة عالية (كبيرة)، للفقرات (41، 42، 36، 38، 39) وبنسب (92.59%، 91.01%، 89.95%، 88.89%، 85.19%) على التوالي، واحتلت الرتب (13)، (16)، (18)، (21)، (26) على التوالي في المقياس الكلي، ويتعلق الأمر بحرية نشر الدراسات والبحوث دون قيود، واختيار عناوينها دون ضغوط، وعدم وجود رقابة على حرية الكتابة والتأليف والنشر، وعدم حظر الكتابة حول قضايا أو موضوعات معينة، وعدم رفض نشر المقالات بسبب حساسية موضوعاتها أو حداثتها في النقد. وهو ما يؤكد أن حرية عضو هيئة التدريس في مجال حرية النشر كبيرة. وكانت الفقرات (46، 37، 43، 44، 40) في مستوى جودة (متوسطة)، وبنسب (82.01%، 82.01%، 81.48%، 77.78%، 76.72%)، واحتلت رتباً متقاربة على المقياس الكلي (28، 29، 31، 34، 38)، ويتعلق الأمر بغياب رقابة الأقسام على محتويات الكتب والملازم، ونشر الآراء بجميع وسائل التعبير المتاحة، ونشر المؤلفات في دور نشر خارج الجامعة، وعدم تعرض المؤلفات للرفض أو منع نشرها، وعدم الخوف من التعرض للعقاب نتيجة التعامل مع منابر إعلامية. وفيما يتعلق بالفقرتين الأخيرتين فقد بلغ المتوسط

بدرجة (متوسطة)، ونسبة (82.54%)، أي إنها قريبة من مستوى الجودة العالية، وهذه النسبة وضعتها ضمن المجال والبحث العلمي.

هـ - في مجال حرية التواصل مع المجتمع المحلي

جدول (9) يبين ترتيب فقرات مجال حرية التواصل مع المجتمع المحلي (F5) تنازلياً بحسب المتوسط الحسابي (ن=63)

م	الرتبة	الرقم الأصلي	التكرارات	المتوسط الحسابي	الوزن النسبي	مستوى الحرية
1	27	49	159	2.52	84.13%	كبيرة
2	32	51	150	2.38	79.37%	متوسطة
3	36	48	146	2.32	77.25%	متوسطة
4	40	50	140	2.22	74.1%	متوسطة
5	41	47	136	2.16	71.96%	متوسطة
6	46	55	128	2.03	67.72%	متوسطة
7	50	53	120	1.9	63.49%	ضعيفة
8	54	52	96	1.52	50.79%	ضعيفة
9	55	54	96	1.52	50.79%	ضعيفة
		مجموع المجال الكلي	1171	2.07	68.84%	متوسطة

مع المجتمع المحلي)، فقد جاء في مستوى جودة (متوسطة) ونسبة (68.84%)، وقريباً من المستوى الضعيف، وجاء المتوسط الحسابي للمجال (2.07) أقل من المتوسط المرجح والبالغ (2.44)، وحل هذا المجال ضمن ترتيب فقرات الاستبانة في المرتبة الأخيرة. وهذا يعبر عن عدم رضا عضو هيئة التدريس عن مستوى الحرية المتعلقة بالتواصل مع المجتمع المحلي بمؤسساته المختلفة. وهو مؤشر يدل على ضعف تواصل الجامعة مع محيطها الخارجي، ومن ثم عدم وفائها بأحدى وظائفها الرئيسية، أي تقديم الخدمات إلى المجتمع المحلي. والمسؤولية هنا مشتركة وملقاة على عاتق عضو هيئة التدريس والجامعة من جهة، وكذا على عاتق مؤسسات المجتمع المحلي، من جهة ثانية، لمحاولة ردم الهوة بين الطرفين.

وتتفق النتائج مع دراسة (أبو سمرة، وقمر الدين علي قرنبي، وأحمد فهيم جبر، 2003م: 259)، التي أكدت ضعف العلاقة بين الجامعة والمجتمع المحلي، وانخفاض مردود الجامعة على مجتمعها المحلي. وأن الفجوة بين الطرفين ما زالت واسعة؛ حيث عجزت الجامعة عن تلبية احتياجات المجتمع والتعامل مع قضاياها والاهتمام بمشاكله،

يلاحظ من الجدول رقم (9)، أن فقرات هذا المجال جاءت بالإجمال ضمن مستوى الجودة المتوسط والضعيف، ولم تحظ سوى فقرة واحدة بمستوى جودة عالية (كبيرة)، وهي الفقرة (49) بنسبة (84.13%)، وهي قريبة من الحد الأدنى الذي حدده الباحث لمستوى الجودة العالية (83%)، واحتلت هذه الفقرة الرتبة (27) ضمن فقرات المقياس الكلي.

فيما جاءت الفقرات (51، 48، 50، 47، 55) في مستوى جودة (متوسطة)، وبنسب (79.37%، 77.25%، 74.1%، 71.96%، 67.72%)، وهي جميعها أقل من المتوسط الحسابي، واحتلت الرتب (32، 36، 40، 41، 46) على التوالي ضمن المقياس الكلي.

وجاءت الفقرات (53)، و(52)، و(54) في نهاية الترتيب، وبمستوى جودة (ضعيفة)، وبنسب (63.49%، 50.79%، 50.79%) على التوالي، ويلاحظ أن الفقرتين الأخيرتين قريبتان من أدنى مستوى حدده الباحث للحكم على توفر الحرية الأكاديمية.

كما يتضح من نتائج الجدول رقم (9)، أن مستوى الجودة في أغلب فقرات هذا المجال تراوحت بين المتوسطة والضعيفة، أما على مستوى المجال الكلي (حرية التواصل

ثالثاً: عرض ومناقشة النتائج المتعلقة بدراسة أثر المتغيرات المستقلة

للإجابة عن السؤال الثالث: هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية في درجة ممارسة الحرية الأكاديمية الخمسة تعزى لمتغيرات الدراسة. قام الباحث بإجراء التحليلات الإحصائية المناسبة، وأسفرت عن النتائج التالية:

أ- أثر متغير الجنس:

وابتعد المجتمع عن الجامعة، لعدم تعوده على الربط الوثيق بين الجامعة وقضايا المجتمع ومشاكله. وبالإجمال، جاءت النتائج السابقة للمجالات المختلفة، متفقة مع الفرض الأول للدراسة الذي يقوم على أساس: وجود فروق في مستوى ممارسة الحرية الأكاديمية تتفاوت في نسبها بين مجالات الحرية المختلفة. والسؤال الذي يطرح هو: هل تعود تلك الفروق إلى عامل الصدفة، وأخطاء المعاينة، أم إنها ذات دلالة إحصائية؟

جدول (10) يبين نتائج اختبار (ت) لأثر متغير الجنس (النوع)

المجالات	النوع	العدد	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	قيمة (ت) المحسوبة	مستوى الدلالة
التدريس ونقل المعرفة	ذكر	58	2.67	0.247	-0.094	0.925
	أنثى	5	2.68	0.260		
البحث العلمي	ذكر	58	2.59	0.232	0.604	0.548
	أنثى	5	2.52	0.314		
التعبير عن الرأي والاشترار في النقاش	ذكر	58	2.24	0.461	1.006	0.319
	أنثى	5	2.02	0.610		
الكتابة والتأليف والنشر	ذكر	58	2.50	0.491	1.094	0.278
	أنثى	5	2.24	0.740		
التواصل مع المجتمع المحلي	ذكر	58	2.09	0.574	1.010	0.159
	أنثى	5	1.82	0.330		
المجال الكلي	ذكر	58	2.42	0.293	1.161	0.250

وحتى بعد إجراء بعض الاختبارات غير المعلمية: (كروسكال واليس)، ظلت تلك الفروق غير دالة إحصائياً. ويعزو الباحث السبب إلى أن الجميع يعملون في ذات البيئة، وربما يشعرون بنفس القدر من الحرية. وقد لاحظ الباحث زيادة الفروق بشكل واضح في مجال حرية التواصل مع المجتمع المحلي، وحرية التعبير عن الرأي، مع أنها بقيت غير دالة إحصائياً (بلغت 0.159، و 0.278 على التوالي)، وهذه النتيجة تتفق مع دراسة (العميرة، 2003م)، التي أكدت أن مشاكل الباحثات في مجال البحث العلمي، والإدارة الجامعية أكبر من مشاكل الباحثين. وتتفق كذلك، مع نتائج دراسة (أبو سمرة، وقمر الدين علي قرنع، وأحمد فهيم جبر، 2003م) التي لم تلاحظ فروقاً دالة إحصائياً في استجابات الذكور

من أجل معرفة أثر متغير الجنس قام الباحث باستخراج المتوسطات الحسابية، والانحرافات المعيارية باستخدام اختبار (ت) T-test، لتحديد دلالة الفروق بين المتوسطات الحسابية لاستجابة الباحثين عن مستوى الحرية الأكاديمية في مجالاته المختلفة، وفي المجال الكلي.

ويتضح من الجدول رقم (10)، وجود تجانس كبير في إجابات عينة الدراسة ومواقفهم من مستوى الحرية الأكاديمية، وتوضح المتوسطات والانحرافات المعيارية وجود فروق بين متوسطات الذكور والإناث في مختلف المجالات وفي المجال الكلي، لكنها بالإجمال كانت فروقاً طفيفة وغير ذات دلالة، وقد يعزوها الباحث إلى صغر حجم العينة المتعلقة بالإناث.

من الإناث مقارنة بعدد الذكور. إذ تشير (مؤشرات التعليم، 2007م: 254)، أن عدد أعضاء هيئة التدريس اليمنيين في جامعة إب، بلغ في سنة 2007م (76) عضواً، منهم (17) أستاذ مشارك، جميعهم من الذكور، و(59) أستاذاً مساعداً، منهم (2) فقط من الإناث، والباقي من الذكور، وقد زاد العدد خلال الفصل الدراسي الثاني لسنة 2008م إلى (4) إناث بدرجة أستاذاً مساعداً، ومع هذا النقص الحاد في عدد أعضاء هيئة التدريس من الإناث لم تستجب للباحث سوى واحدة. وهذا يعني رفض الفرضية لعدم وجود فروق.

ب- أثر متغير الجنسية:

والإناث في توفر سبل التواصل مع المجتمع والبيئة المحلية بشكلٍ متساوٍ. وتتفق مع نتائج دراسة (سلمان، وبسام عبد الرحمن، 2006م)، التي أكدت عدم وجود فروق في درجة ممارسة الحرية الأكاديمية، في مجالات حرية التعبير، والتواصل مع المجتمع، وتختلف معها في مجال حرية تطوير ونقل المعرفة؛ حيث أكدت تلك الدراسة وجود فروق دالة إحصائياً.

وربما يعزى هذا الفرق أيضاً، إلى أن حرية الإناث في التواصل مع المجتمع المحلي، وفي التعبير عن الرأي تبقى أقل من حرية الذكور، لأن العادات الاجتماعية تفرض قيوداً إضافية على حرية عمل المرأة، وتوضح المسألة بصورة أكبر في التناقص الحاد في عدد أعضاء هيئة التدريس في الجامعة

جدول (11) يبين نتائج اختبار (ت) لأثر متغير الجنسية

المجالات	الجنسية	العدد	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	قيمة (ت) المحسوبة	مستوى الدلالة
التدريس ونقل المعرفة	يمني	37	2.71	0.260	1.403	0.166
	وافد	26	2.62	0.219		
البحث العلمي	يمني	37	2.59	0.235	0.386	0.701
	وافد	26	2.57	0.243		
التعبير عن الرأي والنقاش	يمني	37	2.26	0.492	0.766	0.447
	وافد	26	2.17	0.447		
الكتابة والتأليف والنشر	يمني	37	2.44	0.517	-0.625	0.534
	وافد	26	2.52	0.511		
التواصل مع المجتمع المحلي	يمني	37	2.20	0.475	2.264	0.027*
	وافد	26	1.88	0.629		
المجال الكلي	يمني	37	2.44	0.299	1.151	0.254
	وافد	26	2.35	0.293		

*- دالة إحصائياً عند مستوى دلالة (0.05)

قيادة الجامعة، وخصوصاً في ظل وجود بنود ضمن العقد تلزمه بذلك. وهي تتفق مع دراسة (الأسطة، 2003م) لتؤكد أن توقيع عضو هيئة التدريس (الوافد بوجه خاص) على عقد العمل مع الجامعة يلزمه باحترام قوانينها، بما في ذلك تضييق نطاق الاتصال بالمجتمع المحلي.

أما غياب الفروق الدالة إحصائياً بين الجانبين في باقي المجالات فيعود إلى طبيعة المجتمع اليمني الذي يتعامل مع الوافد، وخاصة من الأشقاء العرب بنفس أسلوب التعامل مع اليمني، ولذا لم تسجل فروق دالة إحصائياً في درجة

لتحديد أثر متغير الجنسية في درجة ممارسة الحرية الأكاديمية في الجامعة، أخضع الباحث إجابات أفراد العينة لاختبار (ت) T-test، ويوضح الجدول رقم (11) وجود فروق بين أفراد عينة البحث تعزى لمتغير الجنسية، ولمصلحة اليمنيين بمتوسط حسابي (2.44) مقابل (1.88)، وهي دالة إحصائياً عند مستوى دلالة 0.05، في مجال التواصل مع المجتمع المحلي، وهي نتيجة تبدو مقبولة بالنظر إلى وضعية الوافد في المجتمع العربي عموماً، وحرصه على عدم التواصل مع المجتمع المحلي دون أخذ موافقات مسبقة من

عن النتائج التي توصلت لها دراسة (وظفة، وسعد الشريع، 2001م) التي سجلت فروقاً إحصائية لصالح الأجنب في مجال الحرية الأكاديمية.

ج- أثر متغير سنوات الخبرة:

جدول رقم (12) يبين نتائج اختبار (ت) لأثر متغير سنوات الخبرة

المجالات	سنوات الخبرة	العدد	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	قيمة (ت) المحسوبة	مستوى الدلالة
التدريس ونقل المعرفة	أقل من 6 سنوات	25	2.70	0.222	0.784	0.436
	أكثر من 6 سنوات	38	2.65	0.262		
البحث العلمي	أقل من 6 سنوات	25	2.57	0.245	-0.422	0.675
	أكثر من 6 سنوات	38	2.60	0.234		
التعبير عن الرأي والنقاش	أقل من 6 سنوات	25	2.22	0.465	-0.052	0.959
	أكثر من 6 سنوات	38	2.23	0.484		
الكتابة والتأليف والنشر	أقل من 6 سنوات	25	2.46	0.531	-0.225	0.823
	أكثر من 6 سنوات	38	2.49	0.505		
التواصل مع المجتمع	أقل من 6 سنوات	25	2.12	0.576	0.676	0.502
	أكثر من 6 سنوات	38	2.03	0.556		
المجال الكلي	أقل من 6 سنوات	25	2.42	0.318	0.223	0.825
	أكثر من 6 سنوات	38	2.39	0.287		

إحصائياً، تعزى لمتغير الخبرة في مجالات: حرية تطوير ونقل المعرفة، وحرية التعبير عن الرأي، وحرية التواصل مع المجتمع المحلي.

وتبين الفروق الطفيفة في المتوسط الحسابي أن عضو هيئة التدريس حديث التعيين كان أكثر حرية في مجالات: التدريس ونقل المعرفة، وفي التواصل مع المجتمع المحلي، وهذا الأمر يمكن تفسيره في ميل الأكثر خبرة إلى الالتزام بالضوابط والأعراف والتقاليد الجامعية في شؤون التدريس، وتطبيق المفردات الدراسية دون تعديل أو تغيير لم تفره الأقسام العلمية المختصة، وأنه أقل اندفاعاً للتعامل مع مؤسسات المجتمع المحلي، عكس الأقل خبرة الذي يكون أكثر اندفاعاً لإقامة علاقات مع تلك المؤسسات. ويتضح من الجدول، كذلك، أن عضو هيئة التدريس الأكثر خبرة يمتلك حرية أكبر في مجالات البحث العلمي، والتعبير عن الرأي، والكتابة والتأليف. وهي المجالات التي ترتبط بطبيعة عمل عضو هيئة التدريس في الجامعة، الذي يصبح أكثر اهتماماً بالبحث العلمي ونشر نتائجه، كما أنها

ممارسة الحرية الأكاديمية فيها. وهذا يؤكد عدم صحة الفرضية التي تقول: توجد فروق ذات دلالة إحصائية تعزى لمتغير الجنسية في جميع المجالات، باستثناء مجال حرية التواصل مع المجتمع. ونتائج الدراسة في هذا الشأن تختلف

لتحديد أثر متغير سنوات الخبرة في درجة ممارسة الحرية الأكاديمية في الجامعة، أخضع الباحث إجابات أفراد العينة لاختبار (ت) T-test. ويتضح من الجدول السابق (12) غياب أثر متغير سنوات الخبرة في إجابات أعضاء هيئة التدريس، وأن الفروق في مستوى ممارسة الحرية الأكاديمية بين من لديهم سنوات خبرة أكثر أو أقل لم يكن مؤثراً، وبقيت الفروق الطفيفة غير دالة إحصائياً. وهذا الأمر قد يرجع إلى أن عضو هيئة التدريس في الجامعة لا يحتاج - دائماً - إلى سنوات كثيرة حتى يتمكن من ممارسة حريته بنفس القدر الذي يمارسه به زميله الذي قضى سنوات أكثر، بل ربما يكون عضو هيئة التدريس الجديد أكثر حرية لنقصان الخبرة. وتتفق الدراسة في هذا الإطار مع دراسة (أبو سمرة، وقمر الدين علي قرني، وأحمد فهميم جبر، 2003م)، التي أكدت عدم وجود فروق دالة إحصائية في مدى شعور أعضاء هيئة التدريس بالمشكلات الأكاديمية وفقاً لمتغير الخبرة. كما تتفق مع دراسة (سلمان، وبسام عبدالرحمن، 2006م)، التي أكدت عدم وجود فروق دالة

ترتبط بالخبرة التي يمتلكها والتي تجعله أكثر قدرة على التعبير عن رأيه بحرية أكبر. وبناء على النتائج السابقة فقد تم رفض الفرضية، لعدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية تعزى لمتغير سنوات الخبرة.

د- ثر متغير القسم العلمي (التخصص)

جدول (13) يبين نتائج اختبار (ت) لآثر متغير القسم العلمي

المجالات	القسم العلمي	العدد	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	قيمة (ت) المحسوبة	مستوى الدلالة
التدريس ونقل المعرفة	إنساني	31	2.68	0.237	0.300	0.765
	علمي	32	2.66	0.258		
البحث العلمي	إنساني	31	2.60	0.240	0.512	0.610
	علمي	32	2.57	0.237		
التعبير عن الرأي والناقاش	إنساني	31	2.19	0.460	-0.497	0.621
	علمي	32	2.25	0.490		
الكتابة والتأليف والنشر	إنساني	31	2.50	0.431	0.428	0.670
	علمي	32	2.45	0.585		
التواصل مع المجتمع	إنساني	31	1.90	0.650	-2.392	* 0.020
	علمي	32	2.23	0.408		
المجال الكلي	إنساني	31	2.38	0.289	-0.746	0.458
	علمي	32	2.43	0.307		

*- دالة إحصائية عند مستوى دلالة (0.05)

تؤكد أن عضو هيئة التدريس في الأقسام العلمية أكثر حرية من عضو هيئة التدريس في الأقسام النظرية أو الإنسانية في عملية التدريس ونقل المعرفة (دراسة عبد المحسن حمادة، 1989م)، لارتباط هذا الأخير بصورة مباشرة بالمبادئ السياسية والدينية؛ حيث لوحظ أن المتوسط الحسابي لأعضاء هيئة التدريس في الأقسام الإنسانية كان أعلى من حرية أعضاء هيئة التدريس في الأقسام العلمية، وربما يعود السبب في اعتقاد الباحث إلى طبيعة النظام السياسي الديمقراطي والتعددي الذي وفر حرية أكبر في التعبير عن الرأي، وفي مناقشة القضايا والموضوعات لعضو هيئة التدريس في الجامعة، وإن كان الفرق غير ذي دلالة إحصائية. وبالإجمال، فقد جاءت نتائج هذا المتغير لتثبت عدم صحة الفرضية في أغلب جوانبها باستثناء وجود فروق دالة إحصائية في مجال حرية التواصل مع المجتمع المحلي، ولصالح عضو هيئة التدريس في الأقسام العلمية، ويعتقد الباحث أن السبب يكمن في الطلب المتزايد من مؤسسات المجتمع المحلي لخدمات الأقسام العلمية وطلب الاستشارات والخبرات العلمية، بعكس الحال في الأقسام الإنسانية والنظرية. وهذه النتيجة الجزئية تختلف مع دراسة (وطفة،

وباتباع نفس الإجراءات السابقة، يتضح من الجدول رقم (13)، أن متغير القسم العلمي أثر إحصائياً في استجابات أفراد العينة في بعض المجالات؛ حيث لوحظت فروق إحصائية في مجال التواصل مع المجتمع المحلي، وفي باقي المجالات لم يكن لمتغير القسم العلمي أي تأثير ذي دلالة إحصائية. ولتفسير تلك الفروق، نلاحظ أن المتوسط الحسابي لأعضاء هيئة التدريس في الأقسام العلمية بلغ (2.23)، وهو أكبر من المتوسط الحسابي للأقسام الإنسانية البالغ (1.90). وهذا يعني أن عضو هيئة التدريس في الأقسام العلمية يشعر أنه أكثر حرية في التواصل مع المجتمع المحلي من نظيره في القسم الإنساني. أما في باقي المجالات فالفرق كانت أقل وضوحاً، وأغلبها كانت لمصلحة عضو هيئة التدريس في الأقسام الإنسانية كما تتضح من الجدول رقم (13).

وعلى الرغم من أن الباحث كان يفترض أن طبيعة المواد التي يدرسها عضو هيئة التدريس في الأقسام العلمية تعطيه مساحة من الحرية أكبر من نظيره في الأقسام الإنسانية، فإن نتائج الدراسة حول هذا المتغير أتت غير متفقة مع كثير من التصورات التي سادت في أغلب الأدبيات التربوية، والتي

وسعد الشريع، 2001م) التي أكدت غياب تأثير متغير الكلية العلمية في مواقف أعضاء هيئة التدريس حول الحرية الأكاديمية. جوانب الحياة الديمقراطية في جامعة الكويت، بما فيها الحرية الأكاديمية.

هـ- نتائج تحليل التباين لمتغير الرتبة العلمية

جدول (14) يبين نتائج تحليل التباين الأحادي (ANOVA) للفروق بين أعضاء هيئة التدريس تبعاً لمتغير الرتبة العلمية

المجالات	مصدر التباين	مجموع المربعات	درجة الحرية	متوسط المربعات	قيمة (ف) المحسوبة	مستوى الدلالة
التدريس ونقل المعرفة	بين المجموعات	0.011	2	0.005	0.087	0.917
	داخل المجموعات	3.743	60	0.062		
	الكلية	3.754	62			
البحث العلمي	بين المجموعات	0.143	2	0.072	1.285	0.284
	داخل المجموعات	3.342	60	0.056		
	الكلية	3.486	62			
التعبير عن الرأي والاشترك في النقاش	بين المجموعات	0.712	2	0.356	1.627	0.205
	داخل المجموعات	13.123	60	0.219		
	الكلية	13.834	62			
الكتابة والتأليف والنشر	بين المجموعات	0.741	2	0.371	1.436	0.246
	داخل المجموعات	15.485	60	0.258		
	الكلية	16.227	62			
التواصل مع المجتمع المحلي	بين المجموعات	0.383	2	0.191	0.60	0.552
	داخل المجموعات	19.139	60	0.319		
	الكلية	19.522	62			
المجال الكلي	بين المجموعات	0.134	2	0.067	0.75	0.477
	داخل المجموعات	5.348	60	0.089		
	الكلية	5.481	62			

ودراسة (أبوسمرة، وقمر الدين علي قرنيع، وأحمد فهميم جبر، 2003م)، في عدم وجود فرق دال إحصائياً في شعور عضو هيئة التدريس بالمشكلات المرتبطة بالتدريس، والبحث العلمي، والإدارة الجامعية، وخدمة المجتمع.

استخدم الباحث اختبار التحليل الأحادي (ANOVA)، لتحديد الفروق في تقييم أعضاء هيئة التدريس لمستوى الحرية وفقاً لمتغير الرتبة العلمية (الدرجة الأكاديمية)، وقد أظهرت النتائج الموضحة في الجدول رقم (14) غياب التباين في إجابات أعضاء هيئة التدريس حول مستوى ممارسة الحرية الأكاديمية في الجامعة، وأن الفروق الموجودة تبقى غير دالة إحصائياً في جميع جوانبها ومجالاتها، وهذا يعني أن عضو هيئة التدريس في الجامعة أياً كانت درجته العلمية يشعر بنفس القدر من الحرية، وأنه لا أثر لمتغير الدرجة العلمية في مستوى ممارسة الحرية الأكاديمية. وهذا يؤكد عدم صحة الفرضية التي تقوم على وجود فروق ذات دلالة إحصائية تعزى لمتغير الرتبة العلمية. وتتفق الدراسة في هذه النقطة مع نتائج دراسة (وظفة، وسعد الشريع، 2001: 387)، حول غياب تأثير المرتبة العلمية في مستوى تقييم عضو هيئة التدريس للحرية الأكاديمية،

و- نتائج تحليل التباين لمتغير المركز الإداري

جدول (15) يبين نتائج تحليل التباين الأحادي (ANOVA) للفروق بين أعضاء هيئة التدريس تبعاً لمتغير المركز الإداري

المجالات	مصدر التباين	مجموع المربعات	درجة الحرية	متوسط المربعات	قيمة (ف) المحسوبة	مستوى الدلالة
التدريس ونقل المعرفة	بين المجموعات	0.16	4	0.04	0.646	0.632
	داخل المجموعات الكلي	3.594	58	0.062		
	الكلي	3.754	62			
البحث العلمي	بين المجموعات	0.094	4	0.024	0.403	0.806
	داخل المجموعات الكلي	3.392	58	0.058		
	الكلي	3.486	62			
التعبير عن الرأي والاشتراك في النقاش	بين المجموعات	1.507	4	0.377	1.772	0.147
	داخل المجموعات الكلي	12.327	58	0.213		
	الكلي	13.834	62			
الكتابة والتأليف والنشر	بين المجموعات	0.093	4	0.023	0.084	0.987
	داخل المجموعات الكلي	16.133	58	0.278		
	الكلي	16.227	62			
التواصل مع المجتمع المحلي	بين المجموعات	1.455	4	0.364	1.168	0.335
	داخل المجموعات الكلي	18.067	58	0.311		
	الكلي	19.522	62			
المجال الكلي	بين المجموعات	0.322	4	0.08	0.904	0.467
	داخل المجموعات الكلي	5.16	58	0.089		
	الكلي	5.481	62			

المبحث الثالث: التوصيات والمقترحات

أكدت الدراسة نظرياً غموض مفهوم الحرية الأكاديمية، وعدم وضوح معناها لدى كثير من ممارسيها، كما أكدت أهميتها لعضو هيئة التدريس في الجامعة، وأنها لا تزدهر إلا في وجود مناخ سياسي ديمقراطي، يتسم بالشفافية والمساواة، واحترام الحريات العامة، وهو الأمر الذي يزيد من درجة التباين في مستوى ممارستها من مجتمع إلى آخر. وفي ضوء ذلك، وكذلك، في ضوء النتائج التي توصلت إليها الدراسة الميدانية، يوصي الباحث بما يأتي:

أولاً: وجوب إقامة ندوات لأعضاء هيئة التدريس في الجامعة تبين لهم المقصود بالحرية الأكاديمية، ومجالاتها، وحدودها، وعلاقتها بالمسؤولية الاجتماعية للجامعة، وأعضائها.

ثانياً: ضرورة حمايتها من أي اعتداء سافر أو تقييدها دون مسوغ، بإيراد نصوص صريحة في الدستور اليمني، وقانون الجامعات اليمنية حول الحرية الأكاديمية، والضوابط التي تحكم ممارستها داخل الحرم الجامعي، وعدم ترك الفرصة

استخدم الباحث تحليل التباين الأحادي (ANOVA)، لتحديد الفروق في إجابات أفراد العينة حول مستوى الحرية تبعاً لمتغير المركز الإداري. وقد افترض الباحث أن المركز الإداري ربما قد يكون أحد العوامل التي تؤثر في درجة ممارسة تلك الحرية، وقد اتضح من الجدول رقم (15) غياب مثل هذا الأثر، وأن الفروق بين إجابات أعضاء هيئة التدريس غير دالة إحصائياً في جميع جوانب ومجالات الحرية الأكاديمية. وإذا وجدت بعض الفروق الطفيفة في المجال المتعلق بحرية التعبير عن الرأي والاشتراك في النقاش، فهي تبقى فروقاً غير دالة إحصائياً. مما يؤكد عدم صحة الفرضية التي تؤكد وجود فروق ذات دلالة إحصائية في مستوى ممارسة الحرية الأكاديمية في جميع مجالاتها تعزى لمتغير المركز الإداري. وهذا الأمر يبدو في حاجة إلى دراسات إضافية للتحقق من أسباب غياب أثر المركز الإداري على شعور أعضاء هيئة التدريس بالحرية الأكاديمية.

معايير وشروط أكثر رصانة لاحتساب عدد الأبحاث المطلوب إنجازها من عضو هيئة التدريس خلال هذه المدة، وتحديد أساليب تحكيم البحوث للراغبين في الاستفادة من تلك الميزة، وهذا الأمر من شأنه حث أعضاء هيئة التدريس على زيادة الاهتمام بالبحث العلمي بدلاً من الانتظار لحين حلول الأجل القانوني لتقديم البحوث للترقية.

2- ضرورة زيادة المخصصات المالية اللازمة لإجراء البحوث والدراسات الميدانية المرتبطة بقضايا المجتمع المحلي واليميني، وتشجيع البحوث المشتركة بين التخصصات العلمية المختلفة. وفي هذا الصدد يقترح الباحث تعديل الفقرة (د) (المادة 52)، ضمن قانون التعليم العالي لما جرت به من نتائج سلبية على البحوث العلمية المشتركة. ويوصي الباحث بزيادة عدد البحوث المشتركة المسموح بها للترقية إلى درجة أستاذ مشارك إلى بحثين، وثلاثة بحوث للترقية إلى درجة أستاذ دون اشتراط أن يكون عضو هيئة التدريس فيها باحثاً أول؛ إذ يكفي أن تكون مساهمته في البحث واضحة، وتدخل ضمن تخصصه الدقيق.

سابعاً: تفتقر المكتبة اليمنية إلى المؤلفات والمراجع والكتب المتخصصة ذات الصلة بالواقع المحلي، وهذا يرجع - كما أوضحت الدراسة - إلى عزوف أعضاء هيئة التدريس عن الكتابة والتأليف، مما يستوجب حث وتشجيع أعضاء هيئة التدريس على تأليف الكتب والمراجع العلمية المتخصصة لرفد المكتبة اليمنية والجامعية بأعداد كبيرة منها، بسبب الصعوبات المالية، والقيود التي يفرضها قانون الجامعات اليمنية على حرية التأليف، بتحديد عدد المؤلفات المقبولة (بواحد) ضمن مسوغات الترقية، وفي هذا الصدد يوصي الباحث بالآتي:

لتأويل أو تفسير خاطئ لنصوص الدستور اليمني أو القانون قد يلغي تلك الحريات أو يقيدتها دون سبب مقبول. **ثالثاً:** يقترح الباحث إجراء دراسات أخرى، لباقي مجالات الحرية الأكاديمية في الجامعة، وبخاصة في المجالات السياسية وربطها بالحريات العامة في النظام السياسي اليمني.

رابعاً: كما يوصي بتوسيع نطاق الدراسة الحالية بإجراء دراسات مماثلة، لمعرفة مستوى الحرية الأكاديمية عند أعضاء هيئة التدريس في الجامعات اليمنية الحكومية الأخرى، ومقارنتها بالجامعات الخاصة لمعرفة أثر تدخل القطاع الخاص في التعليم العالي على الحرية الأكاديمية في تلك الجامعات.

خامساً: وكذا إجراء دراسة عن واقع الحرية الأكاديمية في جامعة إب للطالب الجامعي.

سادساً: وفيما يتعلق بمجالات الحرية الأكاديمية التي تناولتها الدراسة الميدانية، واعتماداً على نتائجها، والتي عكست عدم رضا عدد كبير من أعضاء هيئة التدريس عن مستوى الدعم المقدم للبحث العلمي، والصعوبات التي تعيق هذه العملية، إضافة إلى القيود التي توضع أمام الراغبين في الترقّي العلمي، وهي الأمور التي أدت إلى عزوف عدد كبير منهم عن البحث العلمي، يوصي بالآتي:

1- ضرورة تشجيع ودعم البحث العلمي، وخاصة الدراسات الميدانية المرتبطة بقضايا المجتمع المحلي واليميني، وتهيئة البيئة الصالحة لاستمراره، وحث الباحثين على التنافس العلمي. وفي هذا الصدد يقترح الباحث رفع توصية إلى المجلس الأعلى للجامعات اليمنية لتقليص المدد القانونية اللازمة لإجراءات الترقية من درجة علمية إلى أخرى، أو جعلها أكثر مرونة بتحديد حدين: أقصى (خمس سنوات) بنفس الشروط الحالية، وأدنى (ثلاث سنوات)، مع تطبيق

5- اعتماد الإنتاج الفكري والبحثي، ومساهمة عضو هيئة التدريس في نشر نتائج أبحاثه ودراساته، ضمن أسس التقييم لأداء عضو هيئة التدريس في الجامعة، جنباً إلى جنب مع عمله في التدريس، ونشاطه في التواصل وتقديم الخدمات للمجتمع المحلي.

ثامناً: أخيراً، أشارت الدراسة إلى ضعف علاقة الجامعة بالمجتمع المحلي، ولذا يوصي الباحث بإعادة النظر في طبيعة العلاقة التي تربط الجامعة، وأعضاء هيئة التدريس بالمجتمع المحلي، للرفع من مستوى التواصل بين الجانبين، تنفيذاً لأهداف الجامعة في خدمة المجتمع المحلي، وأهمية تشجيع الأنشطة المشتركة بين مؤسسات المجتمع المحلي، وكليات الجامعة، وزيادة فتح قنوات الاتصال مع تلك المؤسسات، وفي هذا الخصوص، يوصي الباحث بضرورة إلغاء القيود التي تحد من حرية عمداء الكليات وأعضاء هيئة التدريس في إقامة الفعاليات والأنشطة المشتركة مع تلك المؤسسات داخل الجامعة.

الهوامش:

¹ تختلف الحريات في هذا الإطار اختلافاً كبيراً عن الحقوق؛ لأن هذه الأخيرة لا تترك للإنسان خياراً آخر، إذ يعني تنازل الإنسان عن حقه فقدان ذلك الحق، مثل: فقدان الإنسان لحياته أو أمنه أو ملكيته أو وظيفته.. إلخ بمجرد تنازل عن حقه فيها، في حين تبقى الحرية في ملك الإنسان حتى إن لم يتمكن من ممارستها أو الإفصاح عنها لأي سبب. (لتفاصيل أكثر حول هذه النقطة، راجع: بن خرف الله، 2007م: 89).

² قام الباحث بنزول ميداني (استطلاعي)، أجرى خلاله عدد من المقابلات مع بعض أعضاء هيئة التدريس في كليات الجامعة المختلفة (بمينين ووافدين)، عبر سؤالهم عن تقييمهم لمستوى الحرية الأكاديمية في الجامعة، في مجالاتها المختلفة. وقد توصل من خلالها إلى وجود شعور يتفاوت بين الضيق أو عدم الرضا لدى بعضهم عن مستوى الحريات الأكاديمية الممارسة داخل الجامعة، في بعض مجالاتها، وقد حدد الباحث مشكلة الدراسة انطلاقاً منها.

³ اعتمد الباحث في تحديد هذه النقطة على مراجعة دليل الأطروحات الجامعية اليمنية التي أعدها الباحثون اليمنيون حتى سنة 2007م؛ حيث سبق للباحث جلال عبد الله أحمد سيف، إعداد رسالة حول الموضوع، موسومة: "مدى ممارسة أعضاء هيئة التدريس للحرية الأكاديمية في الجامعات اليمنية، 2006م. ولم يتسن للباحث العثور أو الاطلاع عليها قبل إعداد هذه الدراسة بالرغم من بحثه المستمر

1- اشتراط تقديم مؤلف واحد ضمن اختصاص عضو هيئة التدريس على الأقل ضمن الأوليات الخاصة بالترقية إلى درجة أستاذ دكتور، وهذا يقتضي برأي الباحث تعديل الفقرة (2) المادة (54) في قانون التعليم العالي وتغيير لفظة (يجوز أن يحتسب ضمن الإنتاج... إلخ) إلى (يشترط في المتقدم للترقية إلى درجة أستاذ أن يقدم ضمن الإنتاج العلمي... إلخ)، وإلغاء القيد على حرية التأليف الذي تضمنته جملة (ولا يجوز أن يحسب له.. إلخ)، لأنها ترغم أعضاء هيئة التدريس إلى الاهتمام بالبحوث، وترك التأليف والكتابة ضمن التخصص العلمي.

2- تخصيص جائزة سنوية باسم رئيس الجامعة لتشجيع الباحثين على زيادة الإنتاج الفكري والعلمي، أسوة ببعض الجامعات اليمنية الأخرى، مع الاهتمام بطباعة ونشر تلك البحوث والمؤلفات على نفقة الجامعة.

3- كما يمكن في هذا الإطار تشجيع أعضاء هيئة التدريس الراغبين في تأليف الكتب والمراجع العلمية على التفرغ العلمي الذي ترعاه الجامعة، وعلى أن تتكفل الجامعة بتسهيل سفر الباحث لجمع المادة العلمية بمنحه تذاكر وبدل سفر أسوة بالباحثين في مستوى الدراسات العليا والدكتوراه.

4- وبخصوص القيود التي على حرية السفر للمشاركة في المؤتمرات العلمية التي أشار لها أعضاء هيئة التدريس، يجب تشجيع أعضاء هيئة التدريس على المشاركة في المؤتمرات والملتقيات العلمية، داخلياً وخارجياً، ورصد درجات مالية أكثر للسفر الخارجي لتتناسب مع الزيادة المضطردة في أعداد أعضاء هيئة التدريس في الكليات المختلفة، بما يحقق لعضو هيئة التدريس تجديد معارفه والتواصل مع المتخصصين في الجامعات ومراكز البحوث المحلية والإقليمية والدولية.

العالي في الوطن العربي. عمان: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى.

5. جامعة إب، (2007م)، كتاب الإحصاء السنوي 2005 / 2006م.

6. الجمهورية اليمنية، (2001م)، وزارة الشؤون القانونية، دستور الجمهورية اليمنية.

7. الجمهورية اليمنية، (1996م)، وزارة الشؤون القانونية، قانون التعليم العالي.

8. الجمهورية اليمنية، رئاسة الوزراء، (2007م)، مؤشرات التعليم في الجمهورية اليمنية: مراحلها، وأنواعها المختلفة، المجلس الأعلى لتخطيط التعليم، الأمانة العامة.

9. زايد، مصطفى، (2007م)، المرجع الكامل في الإحصاء. القاهرة: مطابع الدار الهندسية.

10. سلمان، محمد إبراهيم، ويسام عبدالرحمن أبوحشيش، (2006م)، تقويم درجة ممارسة الحريات الأكاديمية لدى أساتذة الجامعات الفلسطينية بمحافظة غزة، ورقة قدمت إلى: المؤتمر القومي السنوي الثالث عشر (العربي الخامس) لمركز تطوير التعليم الجامعي "الجامعات العربية في القرن الحادي والعشرين: الواقع والرؤى"، جامعة عين شمس، 26 - 27 نوفمبر، 513 - 554.

11. الشبخلي، عبد القادر، (2001م)، البحث العلمي بين الحرية والمؤسسية. عمان: دار مجدلاوي، الطبعة الأولى.

12. العمارة، محمد حسن، (2003م)، المشكلات الأكاديمية التي تواجه أعضاء هيئة التدريس في جامعة الإسراء الخاصة: دراسة ميدانية في جامعة الإسراء الخاصة في الأردن. مجلة اتحاد الجامعات العربية، العدد (42)، 93 - 327.

13. العمر، بدران بن عبدالرحمن، (2004م)، التحليل الإحصائي للبيانات في البحث العلمي باستخدام SPSS. الرياض: معهد الدراسات الصحية.

14. فرحات، سالي، (2005م)، الحرية الأكاديمية. بحث منشور في شبكة الانترنت عبر الرابط التالي:

<http://sfa.saudiclub.us/vb/showthread.php?t=5708>

15. قربان، ملحم، (1986م)، المنهجية والسياسة. بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، الطبعة الرابعة.

عن دراسات يمنية سابقة في ذات المجال. راجع: الجمهورية اليمنية، (2008م)، دليل الأطروحات الجامعية (ماجستير ودكتوراه) في الجمهورية اليمنية، رئاسة الوزراء، المجلس الأعلى لتخطيط التعليم، الأمانة العامة.

4- عمد الباحث إلى المتابعة الشخصية والنزول الميداني مرة أسبوعياً على الأقل لمدة شهرين ونصف لجمع الاستبانات، حتى تمكن من جمع (75) إستبانة، الصالح منها لأغراض التحليل (63)، ويؤكد الباحث ما أوردته بعض الدراسات (وظفة، وسعد الشريع، 2000م: 157؛ والعمارة، 2003: 307؛ وأبو سمرة، وقمر الدين علي قرني، وأحمد فهميم جبر، 2003: 251) عن الصعوبات الكبيرة المتعلقة بضعف استجابة أعضاء هيئة التدريس على الاستبانات، وأنها فعلاً يمكن أن تكون ظاهرة عامة في مختلف الجامعات العربية، ويمكن أن تضيق لها خاصية عدم الجدية التي أباها بعض أعضاء هيئة التدريس عند تعبئة استبانة الاستبانة، إما بالتأشير على القيمة العظمى للمقياس بشكل ملحوظ، أو ترك فقرات كاملة دون تعبئة مما زاد عدد الاستمارات غير الصالحة للدراسة والتحليل، إلى جانب رفض بعضهم تسليم الاستبانة عند توزيعها عليهم دون سبب.

5- لجأ الباحث إلى هذا النوع من العينات نظراً لصغر حجم المجتمع المبحوث، وبسبب خشية الباحث من عدم استرجاع العدد الكافي لغرض التحليل الإحصائي، ونظراً لظروف إجراء الدراسة، في ظروف انشغال أعضاء هيئة التدريس بامتحانات الفصل الدراسي الثاني، وقرب مواعيد سفر أعضاء هيئة التدريس الوافدين، ولرغبة الباحث في الوصول إلى نتائج عالية الدقة عند التحليل الإحصائي.

6- عرضت الاستبانة على المحكمين التالية أسماؤهم: اليمينيون (بدرجة أستاذ مشارك): د. أحمد غالب البهوب، د. يحيى منصور بشر، د. عبد الله الصلاحي، د. عبد الحكيم المنسوب، د. رفيق الشميري، د. منير عبدالجليل العريقي، و الوافدون (بدرجة أستاذ): أ. د. عبد الشافي صديق، أ. د. محمد المتبوتي، أ. د. مهدي صالح هجرس، و(أستاذ مشارك) د. محمد العبيدي.

مصادر ومراجع الدراسة

1- الأسطة، عادل، (2003م)، الحريات الأكاديمية في الأرض المحتلة: جامعة النجاح أنموذجاً. رام الله: مركز رام الله لدراسات حقوق الإنسان، بحث منشور في شبكة الانترنت عبر الرابط التالي: <http://www.sis.gov.ps/arabic/roya/8/inside8.html>

2- أبو سمرة، محمود أحمد، وقمر الدين علي قرني، وأحمد فهميم جبر، (2003م)، المشكلات التي تواجه أعضاء هيئة التدريس في الجامعات الفلسطينية. مجلة اتحاد الجامعات العربية، العدد (42)، 241 - 291.

3- بن خرف الله، الطاهر، (2007م)، مدخل إلى الحريات العامة وحقوق الإنسان: الجزء الأول (في النظرية العامة للحريات وحقوق الإنسان). الجزائر: دار هومه للنشر والتوزيع.

4. التل، سعيد (وآخرون)، (1997م)، قواعد التدريس في الجامعة: دليل عملي لأعضاء هيئة التدريس في الجامعات ومؤسسات التعليم

24. Osman, Abdel Moneim, (2006) Academic Freedom: Misconceptions and Misuses A Search for a New Definition, Indices, Benchmarks and Index. In: Academic Freedom Conference, "Problems and Challenges in Arab and African Countries". P130.
25. Ya'u, Y. Z, (2006), Ever changing contest: The Struggle for Academic Freedom and it's repercussion In Nigeria, 1985-2005. In: Academic Freedom Conference, "Problems and Challenges in Arab and African Countries". Pp 43- 50
16. قمبر، محمود، (2001م)، الحرية الأكاديمية في الجامعات العربية: دراسة تحليلية نقدية مقارنة. ضمن أعمال المؤتمر العلمي الثالث لقسم أصول التربية، كلية التربية- جامعة الكويت "الديمقراطية والتربية في الوطن العربي"، 135- 214.
17. وطفة، علي أسعد، وسعد الشريع، (2001م)، الفعاليات الديمقراطية ومظاهرها في جامعة الكويت. ضمن أعمال المؤتمر العلمي الثالث لقسم أصول التربية، كلية التربية - جامعة الكويت "الديمقراطية والتربية في الوطن العربي"، 327 - 399. (منشور أيضاً) في: مجلة اتحاد الجامعات العربية، العدد (37)، يناير 2000م، 122- 181.
18. مركز مؤتمرات جامعة القاهرة، المؤتمر الثالث لمجموعة العمل من أجل استقلال الجامعات تحت عنوان: "الحرية الأكاديمية في الجامعات المصرية: الوضع الراهن، المعوقات والحلول".
19. مركز عمان لدراسات حقوق الإنسان، (2007م)، ندوة حوارية حول: "الحرية الأكاديمية في الجامعات الأردنية". 5 نوفمبر.
20. Al Shamsi, Maitha Salem & Basyouni, Ibrahim. Hamada, (2006), Academic Freedom and the Right to Publish. In : Bibtana, Abdullah R, (Editor), Proceedings: Academic Freedom Conference, "Problems and Challenges in Arab and African Countries" Conference coordinated by The Secretariat of the UNESCO Forum on Higher Education, Research and Knowledge, 10 – 11 September, 2005. Alexandria, Egypt. Pp 67- 78.
21. Basyouni, Ibrahim, Hamada, (2006), Communication Revolution and Academic Freedom. In: Academic Freedom Conference, "Problems and Challenges in Arab and African Countries". Pp 52- 62.
22. Doungon. Isaie, (2006), From Dictatorship to Democracy: Nature and Evolution of Academic Freedoms in Mali. In: Academic Freedom Conference, "Problems and Challenges in Arab and African Countries". Pp 19- 30.
23. Nafa, Hassan, (2006), The State vis-à-vis Academic Freedom, In: Academic Freedom Conference, "Problems and Challenges in Arab and African Countries". P119.

Assessing the Level of the Academic Freedom Practice in Ibb University "A Field Study on a Sample of Faculty Members"

Tariq Ahmed Al-mansoob

Abstract:

This study aimed to define the concept of academic freedom, explain its different fields, show its limits and its extent, and to explore the practicing level of this freedom in reality based on Ibb University faculty members' responses. Also, it aimed to investigate if there is statistically differences in the level of practicing this freedom, depending on the study variables: academic rank, gender, nationality, academic department, years of experience, and administrative position. Sixty three (63) Yemeni and Arab faculty members participated in this study. The most important findings were as follows: there were not any statistically significant differences between Yemeni and Arab faculty members with regard to the level of practicing all fields of academic freedom, with the exception of the area of freedom to contact with the local community; there were statistically significant differences between Yemeni and Arab faculty members in favor of the Yemeni faculty members and the academic departments.

Keywords: rights, public liberty, academic freedom, higher education.